مجلة الخدمة الاجتماعية

واقع جريمة الابتزاز في المجتمع السعودي

إعداد:

د. سارة بنت بركات مقاط الجوير

أستاذ مساعد بقسم الدراسات الاجتماعية

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة الملك سعود

١٤٤٧هـ / ٢٠٢٥م

المقدمة:

تعد الجريمة ظاهرة إنسانية اجتماعية بمعنى أن وقوعها يأتي نتيجة تضافر عدة عوامل ذاتية وأخرى اجتماعية. كما أنها نشاط ضار لأي مجتمع ويمثّل انتهاكا أو تهديدا لانتهاك مصلحة من المصالح الضرورية يترتب عليها عقوبات لحماية تلك المصالح. وتتعدد الجرائم وتختلف خطورتها تبعا لاختلاف أساليبها وآثارها النفسية والاجتماعية. ومن بين تلك الجرائم تظهر لنا جريمة "الابتزاز" بشتى أشكالها. وقد أشارت الإحصائيات إلى ازدياد نسبة انتشارها في المجتمع السعودي، وذلك نتيجة لتطور وسائل التكنولوجيا التي تساعد المبتز في الوصول إلى ضحيته بأسهل الأساليب والطرق. لذا تستلزم هذه الجريمة الخطيرة الوقوف أمامها بحزم وإدراك مكامن الخلل ومعالجتها من خلال قطع الأسباب التي قد تؤدي إليها. كما تبرز أهمية التوعية بخطرها على المجتمع. ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث لتسليط الضوء على واقع جريمة الابتزاز في المجتمع السعودي. للتعرف على حجمها ومدى انتشارها، والوقوف على أسبابها ووسائلها وأساليبها، لمحاولة لوصول إلى مقترحات علمية تحد من انتشار تلك الجريمة في المجتمع السعودي.

أولا: مشكلة البحث:

تعتبر جريمة الابتزاز إحدى الجرائم المؤثرة سلبا على نسيج المجتمع وتماسكه بأبعادها الأخلاقية والاقتصادية بل والسياسية. وقد رتب عليها الشرع عقوبات تعزيرية لحماية المصالح الضرورية. بحيث تعد هذه الظاهرة ذات امتدادات عالمية لا تختص بمجتمع دون غيره من المجتمعات. (الشهري، ٢٠١١: ١٤٦)

ومع تقدم العلوم الحديثة والتكنولوجيا استفاد المجرمون من الوسائل المتطورة في تنفيذ جرائمهم، حيث كشف رئيس المحكمة الجزائية في محافظة الإحساء الشيخ عبد اللطيف الخطيب، أن قضايا الابتزاز عبر الانترنت تأتي في المرتبة الثانية بعد قضايا المخدرات التي

تحتل المرتبة الأولى في القضايا التي تشهدها المحكمة بشكل مستمر (الصالح،٢٠١١: ١١٦).

وقد مثّل الرجال ما نسبته 12% من ضحايا قضايا الابتزاز في السعودية، بينما مثلت النساء 88% من حالات الابتزاز، بحسب المسئول المعلوماتي المختص بأمن المعلومات والجرائم الإلكترونية في وزارة الداخلية السعودية محمد السريعي. كما نقلت صحيفة "مكة" المحلية عن المختص أن قضايا الابتزاز في السعودية بلغت نحو 500 قضية في عام 2014م، وارتفع معدلها لنحو النصف في 2015م، حيث وصل العدد في الستة أشهر الأولى إلى 751حالة. وأوضح أن هناك قضايا ابتزاز لا تخص الفتيات وحسب، بل تخص شخصيات مشهورة (وكالات: ٢٠١٥).

كما رصدت هيئة تقنية المعلومات في النصف الأول من عام (٢٠١٩) ٦٠٧ حالات ابتزاز إلكتروني، وكانت بين الفئة العمرية ١٥ – ٤٥ سنة وهي الأكثر تعرضاً للابتزاز الإلكتروني بنسبة ٥٣.٤% من عدد الحالات المسجلة، أما من حيث الجنس فإن معظم البلاغات من الذكور بنسبة ٧٠% مقارنة ٣٠% للإناث. وكانت هيئة تقنية المعلومات قد سجلت ١٤١٤ حالة ابتزاز إلكتروني في عام (٢٠١٨) و١٤٧٩ حالة ابتزاز إلكتروني خلال عام ٢٠١٧ (موقع وزارة الداخلية).

ولما بدأت جريمة الابتزاز تنتشر في المجتمع السعودي بشكل مؤرق، خاصة مع تنوع الوسائل الالكترونية، لذا فإن هذه الظاهرة الخطيرة تحتاج للوقوف أمامها بحزم وإدراك مكامن الخلل ومعالجتها من خلال قطع الأسباب المؤدية إليها. كما تبرز أهمية التوعية بخطر هذه الجريمة على المجتمع (حميد،٢٠١١: ١٤). لذلك نرى من الأهمية إجراء هذا البحث لمحاولة رصد حجم جرائم الابتزاز ومعرفة مدى انتشارها في المجتمع. والتعرف على أهم دوافعها ووسائلها وأساليبها.

ثانيا: أهمية البحث:

أ-الأهمية العلمية:

محاولة تقديم إضافة نظرية حول واقع جريمة الابتزاز في المجتمع. كما من الممكن أن يعد هذا البحث إضافة معرفية في مجال الدراسات الاجتماعية خاصة في مجال الجريمة.

ب-الأهمية العملية:

١-السعي لمحاولة إيجاد حلول للمشاكل الاجتماعية والنفسية الناجمة عن جريمة الابتزاز.

٢-محاولة الوصول إلى مقترحات علمية تساهم في الحد من انتشار جريمة الابتزاز في المجتمع السعودي.

ثالثاً: تساؤلات البحث:

التساؤل الرئيس لهذا البحث هو: ما واقع جريمة الابتزاز في المجتمع السعودي؟

ويتفرع من هذا التساؤل مجموعة من التساؤلات تتمثل فيما يلي:

١-ما حجم الابتزاز ومدى انتشاره في المجتمع السعودي؟

٢-ما أكثر أنواع الابتزاز انتشارا في المجتمع السعودي؟

٣-ما أبرز العوامل المؤدية للابتزاز في المجتمع السعودي؟

٤-ما أبرز وسائل ابتزاز المرأة في المجتمع السعودي؟

٥-ما أكثر الأماكن التي تنشأ فيها جريمة الابتزاز؟

٦-ما أهم طرق علاج الابتزاز والحد منه؟

رابعاً: مفاهيم البحث:

الابتزاز:

هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص أو فعل شيء لتدمير الشخص المهدد، إن لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض الطلبات، وهذه المعلومات تكون عادة محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعيا.

كما يعرف بأنه: أسلوب من أساليب الضغط الذي يمارسه المبتز على الضحية وهي المرأة –في الغالب والرجل أحيانا–مستخدما عدة طرق منها أسلوب التشهير أو إبلاغ ذوي المرأة زوجا كان أو أبا أو أخا مما يجعل الضحية تحت وطأة وضغوط المبتز ليجبرها على مجاراته وتحقيق رغباته، سواء كانت جنسية أو مادية أو غيرها. (الحمين،٢٠١١ :٣٨–٤٠)

وإجرائيا نعرف الابتزاز في هذا البحث بأنه: وسيلة من الوسائل الغير مشروعة لكسب شيء بغير وجه حق، من خلال استخدام أسلوب الضغط أو التهديد الذي يمارسه المبتز من أجل إخضاع الضحية لتحقيق رغباته.

آولا النظريات المفسرة لموضوع البحث.:

أ– نظرية الأنومي، اللامعيارية (مرتون):

يشرح ميرتون فكرته بالقول بأن هناك عنصرين أساسيين في ثقافة المجتمع ونظمه الاجتماعية هما:

١– الأهداف التي ترسمها الثقافة لأفراد المجتمع حيث يشترك في هذه الأهداف جميع أفراد المجتمع ويطمحون في تحقيقها.

٢–الوسائل الاجتماعية المشروعة التي تتيح للأفراد تحقيق أهدافهم بطريقة مشروعة.

وتبرز المشكلات الاجتماعية المتمثلة في الانحراف عن السلوك السوي عندما يختل التوازن بين هذه الأهداف وبين وسائل تحقيقها في أي مجتمع من المجتمعات مما يعرض المجتمع إلى حالة اضطراب وعدم استقرار وعدم تنظيم وبروز الانحرافات.

وقد أعطى ميرتون مثالاً بالمجتمع الأمريكي المعاصر لتفسير حدوث مثل هذا الاختلال. فالمجتمع يصنع لأفراده أهدافاً كبيرة ولا يتيح لهم من الجهة الأخرى الفرص المتساوية لتحقيق تلك الأهداف وبطبيعة الحال فإن الأفراد عندما يجدون أنفسهم غير قادرين

على تحقيق أهدافهم المشروعة بالوسائل المشروعة فإنهم سوف يبحثون عن وسائل جديدة لتحقيق أهدافهم بشكل غير مشروع مما يشكل خلفية معينة لنشوء السلوك الانحرافي على نطاق واسع.

ويرى ميرتون أن هذا الانحراف عن السلوك السوي يتم من خلال إحدى العمليات الخمس الرئيسية وهي عملية الانضباط وعملية الابتكار وعملية التعلّق بالطقوس وعملية الانسحاب وعمليات التمرد. وربما يكون الابتكار هو أبرز هذه العمليات الخمس وأغلبها شيوعا لأن الفرد غالبا ما يسعى إلى ابتكار الوسائل غير المشروعة لتحقيق أهداف مشروعة. (الدوري، ١٩٧٢ :٢٣٨)

ومن منظور ميرتون يمكننا القول أن الفرد المبتز إذا لم تتهيأ له الوسائل المشروعة في تحقيق أهدافه المادية فإنه يكون عرضه للدخول في عالم الجريمة. فعندما يحدد المجتمع مستوى تعليمي معين لتحقيق وظائف مقبولة لدى المجتمع أو أن بعض الوظائف لا يمكن الحصول عليها إلا في حال امتلاك الفرد لخبرة سابقة في العمل، أو حتى ان كان هذا الفرد على رأس العمل ولكن في نهاية الشهر يتقاضى راتبا لا يكفي حاجته ومتطلباته فإن هذا الفرد سيتخذ موقفا مبتدعا ويبتكر وسيلة جديدة لتحقيق أهدافه، وسيسلك طريقا للجريمة من خلال استغلال ضحايا يحقق أهدافه الاقتصادية عن طريقهم، مستغلا ضعف الضحايا وجهلهم بالقوانين التي تحميهم وخوفهم من الفضيحة وتشويه السمعة أو خوفهم من الإيذاء وإلحاق الضرر بهم. فيقوم هذا المبتز في تهديد الضحية بما يمتلكه من معلومات وأدلة وشواهد تلحق الضرر به في حال انكشافها. وهنا يطلب المبتز من الضحية مالاً مقابل التستر عليه، وإن لم يستجيب لمطالبه سيكشف عن أسراره ويهدم مستقبله، مما يوقع الضحية في حيرة ومشكلات نفسية ووساوس تدفعه في نهاية المطاف إلى الاستجابة للمبتز وإرسال المبالغ المالية له للتستر عليه وعدم إيذاءه.

كما أن عدم القدرة على الزواج وارتفاع تكاليفه تدفع المجرم إلى ممارسة أساليب إجرامية يستغل فيها ضحيته لكي يحقق أهدافه الجنسية.

كذلك الحال بالنسبة للضحية في بعض مواقف الابتزاز فقد تكون الحاجة إلى الحصول على وظيفة أو الرغبة في الزواج والبحث عن علاقات عاطفية أو غيرها من الأهداف. تدفعها للجوء إلى وسائل غير مشروعة، من خلال إقامة علاقات عاطفية كوسيلة لتحقيق أهدافها. مما يجعلها تقدم معلومات عنها وتكشف أسرارها وترسل صورا خاصة بها لأشخاص يستغلون ضعفها وحاجتها في تحقيق أهدافهم المادية والمعنوية.

ب- نظرية بناء الفرصة (كلاورد و أوهلين).

تستند محاولة كلاورد و أوهلين إلى إيجاد التأليف بين اتجاهين كلاسيكيين في تفسير الجريمة هما:

أ-نظرية الأنومي التي تهتم بتحديد المصادر الاجتماعية للانحراف.

ب-نظرية ميرتون في انعدام التوازن بين الوسائل المشروعة والأهداف العامة للمجتمع.

بحيث حاول هذان الباحثان أن يضيفا بُعد آخر إلى نظرية الأنومي بإدخالهما فكرة بناء الفرصة ذلك أنه إذا كانت نظرية الأنومي تهتم اهتماماً خاصاً بالضغوط الدافعة إلى الجناح التي تنبع من عدم الالتقاء بين الأهداف التي تحض عليها الثقافة ومن الطرق المقدرة اجتماعياً لتحقيقها بحيث إنها تهتم بالتفاوت القائم بين من يشغلون أوضاعاً معينة في البناء الاجتماعي مما يتعلق بمدى توافر الوسائل المشروعة أمامهم لتحقيق هذه الأهداف فإنه من الضروري كذلك أن يضاف إلى ذلك بعد آخر هو مدى توافر الفرص أمام بعض الجماعات التي تشغل أوضاعاً معينة في البناء الاجتماعي لتحقيق أهدافهم بالوسائل المشروعة.

حيث يرى هذان العالمان أن تحقيق الأهداف الثقافية بالوسائل الغير مشروعة اجتماعياً تحكمه اعتبارات يمثلها البناء الاجتماعي وهي متعلقة بالتفاوت في وجود الفرص

الميسرة لتحقيق هذه الأهداف بالطرق غير المشروعة تماماً كما يحكم تحقيق هذه الأهداف الفرص الميسرة لتحقيقها بالطرق والوسائل المشروعة. (زريقات، ٢٠٠٧: ٦٤)

ووفقا لنظرية كلاورد و أوهلين يمكننا القول بأن الفرصة هي أهم أركان هذه الجريمة بشكل عام، إذ أن المجرم يستغل فرصة غفلة الضحية، أو عدم وعيه أو ضعف مقاومته. كما أن الانترنت والوسائل الإلكترونية عموما لمسيء استخدامها توفر فرصة كبرى في الحصول على معلومات وصور وغيرها، كما توفر للمجرم فرصة التخفي في ممارسة جريمته من خلال ابتزاز الضحايا من وراء الشاشات والأرقام المجهولة وبعض برامج التواصل الاجتماعي.

كما أن فرصة المخاطرة في مثل هذا النوع من الجرائم تعد ذات درجة أقل بالنسبة لجرائم أخرى، فوسيلة الابتزاز لا تحتاج الذهاب لمكان مشبوه أو مجهود بدني أو قوة عضلية للقيام بها. بل يمكن المبتز أن يكون في منزله آمنا من الخطر ويمارس جريمته والضغط على ضحيته عن بعد من خلال الهاتف أو برامج التواصل وغيرها.

كما يستغل المبتز فرصة ضعف الضحية وحاجتها العاطفية أو المادية من خلال العلاقات التي تبدأ بريئة عبر مواقع التواصل والألعاب الاكترونية والحصول على معلومات وصورا يستخدمها في تهديد الضحية.

ووفقا لمنظور كلا من " كلاورد و أوهلين" فإننا نرى أنه عندما لا يستطيع الأشخاص الحصول على وظيفة ومصدر رزق مشروع يكسب فيه المال الحلال، ولا يملك مالا ليقوم بتحصين نفسه بالزواج فإنه يلجأ لعملية الابتزاز في حال توفرت لديه الفرصة للقيام بذلك، فمثلا يقدم الشاب المبتز على هذه الجريمة عندما يمتلك بحوزته مواد مرئية أو مسموعة كالصور ومقاطع الفيديو أو حتى معلومات وأسرار ضد ضحيته، بحيث يستغل هذا المبتز ما في حوزته ضد ضحيته لتحقيق أهدافه، من خلال تهديد الضحية في كشفه وفضحه لتطويعه

في حال لم يستجيب لمآربه الجنسية أو المادية أو غيرها، فهنا نجد أن الفرصة توفرت للمجرم المبتز من خلال امتلاكه لمعلومات ومواد قد تودي تؤثر بشكل سلبي في حياة الآخرين عند كشفها. وتصبح نوع من المساومة بين المجرم وضحيته. واستغل كذلك فرصة ضعف ضحيته وجهلها بالقانون الذي يحميه.

ج- نظرية المجازفة الطبقية (والتر ركلس).

تمثل هذه النظرية آراء "والتر ركلس" وتقوم هذه النظرية على محور "المجازفة" بارتكاب الجريمة عند تحقيق عناصر معينة تتعلق بشخص المجرم، من بين هذه العناصر: الطبقية الاجتماعية والجنس والسن والسلالة والجنسية، ولقد أراد"ركلس" أن يظهر لنا بعض العوامل الشخصية التي تدخل في حساب المجازفة بارتكاب الجريمة ، وذلك بالنسبة لشخص المجرم ذاته، ويعني بذلك أن ابناء طبقة معينة أو جنس معين أو جنسية معينة يمكن أن يقوموا بفعل إجراميا بسبب ما يحيط بهذه الطبقة أو الجنس أو الجنسية من ظروف تكون مجالا مناسبا لوجود الجريمة من حيث الفقر أو العزلة أو انخفاض مستوى التعليم .وغير ذلك. (الدوري،١٩٧٢: ٢٥٤-٢٥٨)

ولتفسير جريمة الابتزاز وفقا لهذه النظرية ينبغي أن نبحث في جوانب هذه الجريمة لكي نفسرها من مختلف جوانبها. وذلك بالنظر إلى أهداف المبتز والسمات الشخصية للمجرم وضحيته.

ومن منظور " ركلس" الذي يربط فيه الجريمة بالانتماء الطبقي، يمكننا القول أن المجرم الذي يقوم بعملية الابتزاز لأهداف اقتصادية كالحصول على مال من الضحية، غالبا ما يكون هذا المجرم ينتمي إلى طبقة فقيرة. فعندما يكون المبتز يعيش ظروفا اقتصادية متدنية، بالتالي هو يتعرض لضغوط اجتماعية ونفسية مختلفة، فقد يكون هذا المجرم يعاني من البطالة وفقدان موارد الرزق ويعيش في ظروفا سكنية فاسدة قد تفسد خلقه أو علاقاته الاجتماعية المتعددة في مجتمعه، وقد تكون سببا في أميّته ونقص تعليمه، واتصاله بأشخاص

منحرفين يكتسب منهم سلوكيات إجرامية. بالتالي فإن تدني الظروف الاقتصادية قد يزيد من جرائم الابتزاز. لذلك فالمبتز قد يستغل الضحية للحصول على المال منه وهو في ذلك يستغل ضعفه وما قد امتلكه من مواد ضده، من خلال التهديد في كشف معلومات أو فضيحة أو غيرها، مستخدما في ذلك الأدلة التي تجعل من الضحية يرضخ لمتطلباته ورغباته. وهنا يطلب المبتز مبلغا ماليا مقابل التستر عليه. وفي حال لم تستجيب الضحية للمبتز فقد يقوم بفضحها أو تهديدها بالقتل وغيرها. وقد يزداد الأمر سوء عندما تستجيب له الضحية لأول مرة وترسل له المال خوفا منه، ويستمر التهديد ليحصل المبتز على أكبر قدر من المال من ضحيته.

أما بالنسبة للضحية فإن الحرمان الاقتصادي يلعب دورا مهما في حدوث جريمة الابتزاز. بحيث تهيأ الضحية المجال للمبتز للدخول إلى عالمها وأسرارها نتيجة حاجتها المادية التي لم تشبعها الأسرة ومن ثم تصبح عرضة للابتزاز.

وكذلك الحال في حال كانت عملية الابتزاز نتيجة لأهداف جنسية فإن المبتز الذي يعيش ظروف معيشة متدنية ولا يستطيع الزواج نظرا لعجزه عن تكاليف الزواج ومتطلباته المادية تدفعه الغريزة الجنسية لاستغلال ضعف الإناث من خلال تهديدها بفضحها وكشف أسرارها لتطويعها عند الممانعة في الاستجابة لأهدافه الخاصة عندما تكون الضحية لها علاقة سابقة مع المبتز. كما يقوم المبتز بتهديد الضحية في نسخ أسرارها ونشرها عبر وسائل الاتصال الحديثة، وهذه الأسرار غالبا ما تكون صورا، أو مقاطع فيديو، أو رسائل إلكترونية، أو تسجيلات صوتية. وبذلك تقوم الفتاة على الخضوع إلى مطالبه وتلبية رغباته ضعفا منها وخوفا من الفضيحة.

أما فيما يخص عامل الجنس الذي تحدث عنه "ركلس" فإننا نلاحظ أن جريمة الابتزاز غالبا ما يقوم بها الذكور تجاه الإناث نظرا لاختلاف طبيعة كلا منهما واختلاف أهداف كلا منهما. فالذكور غالبا ما يقيمون علاقات مع الإناث لأهداف جنسية، بينما الإناث

يدفعها الفراغ العاطفي والبحث عن الحب والعلاقات الرومانسية في الانجذاب للرجل لتحقيق اشباع عاطفي من خلال علاقات يتم فيها تبادل الأحاديث الغرامية والصور وبعض من مقاطع الفيديو التي قد تستغل من قبل المبتز ضد ضحيته. بالتالي يكون ما في حوزة المبتز ضد هذه الفتاة وسيلة لتحقيق مآربه الجنسية.

كما أن ثقافة المجتمع وطبيعته المحافظة تسهم في استغلال الذكور للإناث بحيث يكون المبتز ذكرا لكونه "رجل لا يعيبه شيء بحسب ثقافة المجتمع وبذلك تقع الأنثى كضحية لأن التهديد غالبا ما يكون بنشر صور في حال كانت في حوزة المبتز وذلك يعني فضيحة للفتاة وهتك لعرضها، بينما الرجل ليس هناك أي مشكلة من انتشار صوره عبر وسائل الإتصال. ناهيك عن ترسيخ بعض جوانب الثقافة والموروثات السلبية التي ساعدت في انتشار جريمة الابتزاز من خلال ترسيخ مظاهر البطل الذكر مقابل الأنثى المستسلمة.

أما فيما يخص عامل "السن" الذي تحدث عنه "ركلس" فإنه غالبا ما نجد أن كلا من المبتز والضحية غالبا ما تتراوح أعمارهم ما بين ستة عشر عاما إلى تسعة وثلاثين عاما. وذلك لأن جريمة الابتزاز تستلزم بعض من عناصر الجرأة والإقدام والشجاعة وحب المغامرة والرغبة في التجربة لدى المبتز والضحية، مما يهيأ مجالا مناسبا لحدوث الجريمة وهذه السمات غالبا ما تتوافر في طبيعة الشباب.

ثانياً: الدراسات السابقة:

تناولت العديد من الدراسات السابقة واقع جريمة الابتزاز في المجتمع السعودي من حيث العوامل التي تدفع الافراد للابتزاز وتأثيره على المجتمع، فقد توصلت دراسة المحرج (٢٠١٠) أن أكثر الحيل انتشاراً عند ابتزاز المرأة في المجتمع تكمن في تفاوض سائقي الأجرة مع المرأة لخفض أو التنازل عن الأجر ثم يليها طلب المرأة من الفرد تيسير حصولها على وظيفة في القطاع الخاص.

كما توصلت دراسة الحميدي (٢٠١١) إلى أن من أهم أسباب انتشار الابتزاز هو عدم اهتمام الاسرة وقلة الوعي لديها بظاهرة الابتزاز، وانتشار القنوات الفضائية وما تفرزه المادة الإعلامية من أفكار وسلوكيات تنافي المجتمع، وسوء استخدام الوسائل التكنلوجية . كما أن لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مواجهة قضايا الابتزاز فرض إجراءات صارمة على جرائم ابتزاز الفتيات والتعامل بسرية شديدة في مثل هذه الجرائم حفاظا على سمعة الفتيات، وأوضحت الدراسة دور الهيئة في الحفاظ على البناء الاجتماعي للمجتمع، وحمايته من آثار الابتزاز.

وأشار الشمراني (٢٠١١) إلى أن من أهم أسباب ظاهرة الابتزاز: التفكك الأسري، وضعف الرقابة الأسرية، وضعف الوازع الديني، والفقر، وانخفاض المستوى المعيشي. وأن من أهم أساليب ظاهرة الابتزاز وأشكالها في المجتمع السعودي استدراج المرأة في مكاتب التوظيف الوهمية. كما أوضحت الدراسة أن من أهم الطرق لمواجهة الابتزاز هو تحسين مستوى الرواتب المنخفضة، والاهتمام بالفئات الفقيرة وتحديد الاجراءات القانونية لمحاسبة مرتكبي جريمة الابتزاز.

وأوضحت دراسة ثيرسون وكوك (٢٠١١) أن من أهم أنواع الابتزاز انتشارا في معظم دول أفريقيا هو الابتزاز الجنسي خاصة من أقاربهم وزملائهم في العمل حيث يتعرض المثليون الجنسيون والمثليات الجنسيات إلى شتى أنواع الابتزاز من أقاربهم إذ يخضعون للابتزاز بإقامة علاقات جنسية معهم، أو التهديد بفضح أمرهم.

كما أكّدت دراسة مكلولجلن (٢٠١٢) عن ارتباط استمرار الموظفين بالعمل بعمليات التحرش والابتزاز الجنسي، وتمثّلت أشكال الابتزاز التي تعرضت لها النساء في الاطلاع على المواد الإباحية والايحاءات والابتزاز الجنسي والضلوع في مناقشة الأمور الجنسية وصولا الى الاحتكاك الجنسي.

في حين أظهرت دراسة قوهير (٢٠١٣) إلى أن غالبية مرتكبي جريمة الابتزاز ينتمون إلى مجتمعات الضحايا نفسها، وأن أغلب الضحايا من النساء كانت أعمارهن بين ١٣ – ١٤ سنة، وأن أعمار مرتكبي جريمة الابتزاز تتراوح ما بين ١٥ – ٦٠ سنة، كما يلجأ بعض المبتزين إلى استخدام معارفهن من النساء في تسهيل وصولهم إلى الضحايا، كما يلجأ المبتزون إلى استخدام عدد من الأساليب للحصول على ثقة الضحايا منها: إعطاء الضحية وعد بالزواج منها، تقديم الهدايا، وركوب السيارات الفارهة،

كما تناولت دراسة العميره (٢٠١٣) أن من أهم وظائف تقنية المعلومات في مكافحة جرائم الابتزاز هو تحديد موقع مرتكب الجريمة، والتقاط الدليل الالكتروني لاثبات جريمة الابتزاز، وتسجيل المحادثات التي تتضمن تهديدات المبتز للضحية.

وتوصلت دراسة الخليوي (٢٠١٨) أن من أهم الأسباب الدافعة إلى ابتزاز النساء احتكاك الفرد بأشخاص يبتزون النساء فيتعلّم منهم، وأما فيما يخص الأساليب المتبعة في ابتزاز النساء فتأتي في مقدمتها تهديد المرأة بإبلاغ أهلها، كما أن من أهم الآثار الأمنية لجريمة الابتزاز هو نشر الجريمة في المجتمع، وأما الاثار النفسية فأتى في مقدمتها حدوث اضطرابات نفسية لدى ضحايا الابتزاز، وأما الآثار الاجتماعية فتأتي في مقدمتها عزوف النساء الضحايا عن الزواج،

ثالثاً: أدبيات البحث.

مفهوم الابتزاز:

تعريفه لغة: مأخوذ من الثلاثي بزز، يقال: بز الشيء يبزه بزا اغتصبه، والبز هو السلب.

واصطلاحا:

١–محاولة تحصيل مكاسب مادية أو معنوية من شخص أو أشخاص طبيعي أو اعتباري بالإكراه والتهديد بفضح سر من وقع عليه الابتزاز.

٢–استغلال القوة مقابل ضعف إنسان آخر سواء كان هذا الضعف مؤقتا أو دائما.

٣-محاولة للإكراه وسلب الإرادة والحرية لإيقاع الأذى الجسدي أو المعنوي على الضحايا عن طريق وسائل يتفنن الجاني في استخدامها لتحقيق جرائمه الأخلاقية أو المادية أو كليهما معا. (حميد،٢٠١١: ١٤)

الابتزاز بمفهومه العام:

هو وسيله من الوسائل غير المشروعة لأخذ شيء بدون وجه حق.

ويعرف أيضا: بأنه فرض أسلوب التهديد بالفعل أو الترك للحصول على مكاسب من شخص أو جهة ما، ممنوعة شرعا وعقلا.

كما يعرف بأنه: شكل من أشكال الاستغلال يقوم به الأشخاص الذين يريدون أن يعاقبوا من لم يرضخ لما يريدون. (الحمين،٢٠١١: ٣٨-٣٩)

الابتزاز بمعناه الاجتماعي الخاص:

هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص أو فعل شيء لتدمير الشخص المهدد، إن لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض الطلبات، وهذه المعلومات تكون عادة محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعيا.

كما يعرف بأنه: أسلوب من أساليب الضغط الذي يمارسه المبتز على الضحية وهي المرأة – في الغالب والرجل أحيانا- مستخدما عدة طرق منها أسلوب التشهير أو إبلاغ ذوي المرأة زوجا كان أو أبا أو أخا مما يجعل الضحية تحت وطأة وضغوط المبتز ليجبرها على مجاراته وتحقيق رغباته، سواء كانت جنسية أو مادية أو غيرها. (الحمين،٢٠١١: ٣٨-٤٠)

المفهوم القانوني لحرمة الحياة الخاصة في القانون الأمريكي: "كل شخص ينتهك بصورة جدية وبدون وجه حق شخص آخر في أن لا تصل أموره وشؤونه إلى علم الغير، وألا تكون صورته عرضه لأنظار الجمهور يعتبر مسئولا أمام المجني عليه" (دسوقي،٢٠١١: ٢٠٤).

لمحة تاريخية للابتزاز:

عرف الابتزاز في العالم منذ القدم، وقد بدأ الاهتمام العالمي بمسألة التحرش الجنسي والابتزاز في العصور المتأخرة، ولم يتم تداول الابتزاز في المحاكم الأمريكية إلا في عام ١٩٧٠ إلا أنه بدأ بصورة ملفتة للنظر بالتزامن مع بدء عمل المرأة ومشاركة الرجل. بحيث نشرت مجلة نيويورك الأسبوعية شكوى مجموعة من الخادمات يحتجون فيها على ما يعرض له من ابتزاز وتحرش أثناء العمل.

وقد بدأت هذه الظاهرة في السعودية بعد خروج المرأة للعمل ومشاركتها للرجل في بعض الأماكن وانتشار وسائل التقنية الحديثة. بحيث تشير إحصائية وزارة الداخلية إلى أن قضايا الابتزاز ارتفعت من ١٠٣١ قضية عام ٢٠٠٠م إلى ٣٢٥٣ عام ٢٠٠١م.

وتبدأ الجريمة عن طريق المعاكسات والتحرشات ومن ثم ربط العلاقات المحرمة بين الشباب والفتيات عن طريق وسائل التقنية الحديثة ويعقبها بعد ذلك جرائم الابتزاز فحينما ترفض الفتاة هذه العلاقة وتريد قطعها يبدأ بالتهديد بالفضائح المختلفة أو كشف أمرها، ومن هنا يأتي دور جهاز الحسبة لحماية الضحايا من هذه الجريمة. (الحمين،٢٠١١: ٤٣)

ابتزاز العرض: في حديث أصحاب الصخرة: عن عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما – قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم–يقول: انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى آواهم المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار، فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم. فقال رجل منهم: اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا (أي: لا أقدم في الشراب قبلهما أحدا)، فنأى بي طلب الشجر يوما فلم أرح عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين، فكرهت ان أوقظهما وأن أغبق قبلهما أهلا أو مالا فلبثت والقدح على يدي انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر والصبية يتضاغون عند قدمي (أي يصيحون من الجوع)، فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة، فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج منه. فقال الآخر: اللهم إنه كانت لي ابنة

عم كانت أحب الناس إلي، وفي رواية: كنت أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء، فأردتها على نفسها فامتنعت، حتى ألمت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت، حتى إذا قدرت عليها وفي رواية: فلما قعدت بين رجليها قالت: اتق الله ولا تفضن الخاتم إلا بحقه، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج. وقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجراء وأعطيتهم أجرهم، غير رجل واحد، ترك الذي له وذهب فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين فقال: يا عبد الله أدِّ إليّ أجري، فقلت: كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق فقال: يا عبد الله لا تستهزئ بي! فقلت: لا استهزئ بك، فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون".

ابتزاز المال:

عام ١٩٣٢تم العثور على جثة ابن الطيار تشارلز لندبرغ بعد تسعة أشهر من الاختطاف وكانت هذه أول عملية اختطاف في العالم مع الابتزاز. (العيسى،٢٠١١: ٢٦٤-٢٦٥)

واقع الابتزاز في المجتمع السعودي-احصائيات:

المتابع للحياة العامة في المجتمع السعودي يلحظ تنامي هذه الجريمة، واتساع انتشارها. وقد بلغت إحصائية قضايا الابتزاز المعدة من قبل (الإدارة العامة للقضايا) في الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٨،٨٠٨) قضية لعام ١٤٣١هـ في مختلف مدن المملكة. بحيث تنوعت بين (ابتزاز أخلاقي، مادي، أخرى) وقد ظهر الدور الإيجابي لجهاز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحة جريمة الابتزاز (الحمين،٢٠١١: ٤٤).

حكم الابتزاز في الشريعة الإسلامية:

لا شك أنه محرم وذلك لما يلي:

أولا: أنه أكل لأموال الناس بالباطل، وقد قال تعالى:(ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل)

ثانيا: إضرار بالآخرين نفسيا واجتماعيا وماليا، والضرر محرم شرعا. "لا ضرر ولا ضرار".

ثالثا: استغلال للمنصب والقوة بطريق غير مشروع.

رابعا: أنه هتك للأسرار والحرمات المأمور بسترها وإيذاء المؤمنين والمؤمنات.

خامسا: وسيلة محرمة لتحقيق أمر محرم فاجتمع فيها حرمة الوسيلة وحرمة الغاية. (حميد،٢٠١١: ١٦)

أنواع الابتزاز:

١- الابتزاز باعتبار الضحية:

١- الحكومات والشركات والمؤسسات: حيث يستهدف فيها الجناة الحكومات والشركات والمؤسسات عن

طريق التجسس الإلكتروني على نشاطاتها، واختراق أنظمتها والحصول على معلومات سرية تتعلق بالمنشأة، والقيام بعد ذلك بابتزاز القائمين على تلك الحكومات والشركات والمؤسسات؛ للحصول على مبالغ مالية مقابل عدم نشر تلك المعلومات في جميع أنحاء العالم (العطيان، ١٤٢٦هـ).

٢- الأفراد: يمكن هنا تحديد أربعة أنواع للابتزاز بالنظر إلى جنس من يقوم به، وبمن يقع عليه، وهي كالاتي:

أولا: المبتز رجل والضحية امرأة: وهذا النوع هو الأغلب والأشهر حيث يكون المجرم هنا رجلًا، وتكون الضحية امرأة.

ثانيًا: المبتز رجل والضحية رجل: وغالبا ما تستدرج الضحية هنا بالخديعة بتقليد الأشخاص البارعين الأصوات النسائية أو باستخدام أجهزة تغيير الصوت بالاتصال على الشباب، وعرض أنفسهم على أنهم فتيات، ومن ثم الاستجابة لطلباتهم، مثل: تحويل مبلغ مالي على الحساب البنكي كشرط للمقابلة.

ثالثا: المبتز امرأة والضحية رجل: حيث تحفظ المرأة هنا عبر علاقتها بالرجل الأحاديث الغرامية والصور؛ لاستخدامها في ابتزازه جنسيًّا وماليًا. ومن الأمثلة على هذا النوع من الابتزاز ما يحدث في الأسواق، حيث تتعرف الفتاة تعرفًا سريعاً على أحد الشباب المتسكعين في الأسواق، ثم تصطاده وتطلب منه أن يشتري لها بعض المستلزمات، وبمجرد أن يلبي طلبها تهدده بالابتعاد عنها بدلًا من فضحه في السوق بداعي أنه يضايقها، ومن ثم يجد الشاب نفسه مضطرًا إلى الانسحاب خوفًا من الفضيحة (البديوي، ١٤٣٢هـ).

رابعًا: المبتز امرأة والضحية امرأة: إذ تمسك المرأة هنا بعض الأدلة في صورة مرئية أو مسموعة على امرا أخرى وتبدأ في ابتزازها بنشر تلك المواد إن لم تستجب لطلباتها، وغالبا ما تكون مالية أو أخلاقية. ويُساء على هذا النوع من الابتزاز سهولة حصول المرأة على أدلة التهديد من صور وتسجيل صوتي وغير ذلك من الأدلة التي تضغط فيها المبتزة على ضحيتها، لأن الفتاة غالبًا لا تحرج من صاحبتها (السند١٤٣٩هـ).

ب- الابتزاز باعتبار الهدف:

أولاً: الابتزاز الأخلاقي (الجنسي): يعد هذا النوع من الابتزاز من أكثر الأنواع شيوعًا، وذلك بطلب المبتز من الضحية إشباع رغباته الجنسية، ومحاولة إخضاعها لإرادته عبر التهديد بفضح أمرها. وقد يطلب منها ممارسة الجنس معه أو مع غيره من الأصدقاء، مع تزايد التهديد بالاستمرار بفضح أمر الضحية بين الأسرة والأصدقاء والرفاق (دقيش، ٢٠١٠م).

ويرى دقيش (٢٠١٠م) أن الابتزاز الأخلاقي يشمل:

١- ابتزاز المرأة من محارمها: ويتم هذا النوع غالبًا من متعاطي المخدرات والمسكرات ومدمني مشاهدة الأفلام الجنسية.

٢- ابتزاز المرأة من رؤسائها في العمل أو زملائها: وذلك باستغلال السلطة في إجبارها على فعل الفاحشة، وتهديدها بالفصل من الوظيفة، أو الترغيب في زيادة الراتب أو المرتبة، كذلك قيام زملائها في العمل بابتزازها بعد استدراجها لإيقاعها في فعل مشين وتصويرها، ثم استخدام ذلك في ابتزازها جنسّيا أو فضحها أمام ذويها.

٣- ابتزاز المرأة من الباعة في الأسواق: وذلك بتخفيض قيمة السلع مقابل إقامة علاقة محرمة مع المرأة.

٤- ابتزاز المرأة عبر الهاتف: حيث يسجل الشاب أو الرجل بعد التعرف على المرأة والتحدث إليها عن طريق الهاتف هذه المكالمات، ثم يهدّدها لاحقًا بالخروج معه أو نشر هذا التسجيل؛ مما يؤدي إلى خضوع المرأة لرغباته خشية الفضيحة او العار.

٣- ابتزاز المرأة من الباعة في الأسواق: وذلك بتخفيض قيمة السلع مقابل إقامة علاقة محرمة مع المرأة.

٤- ابتزاز المرأة عبر الهاتف: حيث يسجل الشاب أو الرجل بعد التعرف على المرأة والتحدث إليها عن طريق الهاتف هذه المكالمات، ثم يهدّدها لاحقًا بالخروج معه أو نشر هذا التسجيل؛ مما يؤدي إلى خضوع المرأة لرغباته خشية الفضيحة والعار.

٥- الابتزاز بالصورة: وذلك بمعاكسة الشاب الفتاة في السوق مثلًا، والتغرير بها حتى يقنعها بمقابلته، ثم يطلب منها صورة للذكرى، أو يصوّرها بنفسه بعد أن يقنعها بأنه يرغب في الزواج والاقتران بها، ثم يهدّدها بعد الحصول على الصورة بالخروج معه، والاستجابة لمطالبه، أو نشر الصور وفضحها.

٦- ابتزاز الفقراء: وذلك بابتزاز النساء أو الفتيات اللاتي ليس لهن دخل مالي، أو صاحبات الدخل المنخفض، حيث يتم إغرائهن بالمال؛ لغرض سيء أو علاقة محرمة.

٧- ابتزاز الفتيات الهاربات من ذويهن: ويكون ذلك باصطيادهن في الأسواق عن طريق النساء المتمرسات في القوادة والدعارة، وإغرائهن بالمال والمأوى، ثم استغلالهن في الرذيلة مقابل الأكل، والمبيت، والمال.

٨- ابتزاز الخادمات: حيث يسعى سماسرة الخادمات إلى إغرائهن بمرتب شهري لا يقل عن ثلاثة آلاف ريال، وبعد مقارنة الخادمة ما تحصل عليه من كفيلها بما عرض عليها، فإنها تُفضّل الهروب وممارسة الرذيلة مقابل المال.

٩- ابتزاز النساء للرجال: وذلك بإقامة علاقة محرمة، وتصوير مشاهد هذه العلاقة، أو تسجيل المحادثات الهاتفية، ومحاولة الحصول على مكاسب مالية أو خدمات عبر مركزه الوظيفي.

١٠- ابتزاز بعض متمرسي الرقية للنساء.

١١- ابتزاز السحرة والمشعوذين والدجالين للنساء: وذلك بإيهامهن بأنهن يعانين من مرض معين، وهذا المرض لا يمكن علاجه إلا بعد الكشف عن عوراتهن المغلظة أو ممارسة الرذيلة معهن، ونحو ذلك.

١٢- ابتزاز أصحاب محلات صيانة الجوال والحاسوب للنساء: وذلك بتحايل بعض العاملين في محلات صيانة الجوال والحواسيب على زبائنهن من النساء، ونسخ الملفات والصور والمقاطع الخاصة في أجهزتهن، ويكون ذلك بداية لمسلسل طويل من ابتزازهن، وفي بعض الأحيان يكون الابتزاز عفويًّا، حيث ان العامل لا يكون لديه نية الابتزاز إلا بعد أن يشاهد الصور الخاصة في الجهاز، ومن ثم تحرك غرائزه إلى نسخ هذه الصور وبيعها، أو ابتزازهن بها.

١٣- ابتزاز ضعاف النفوس الأطفال والأحداث لممارسة اللواط.

ثانيًا: الابتزاز المادي: يتضمن هذا النوع من الابتزاز تهديد المبتز ضحاياه سواء من الرجال أم النساء أو المؤسسات المالية لدفع مبلغ مالي، أو تزويده بمنقولات عينية مقابل عدم

إفشاء أسرار الرجل أو المرأة، أو عدم إفشاء أسرار المنظمة (السعدون، ٢٠٠٨م). ومن صور الابتزاز المادي ما يلي:

١- تجرد الأب من معاني الأبوة، حيث يمانع ويؤخر زواج ابنته الموظفة من أجل الاستفادة من راتبها لأطول فترة ممكنة؛ مما يقلل من فرص الزواج، ومن ثم تعيش بدون زوج، أو أن تقبل بشاب لا يحمل نصف طموحها خوفًا من العنوسة.

٢- استغلال بعض الأزواج أموال الزوجة بتهربهم من التزاماتهم المادية، وتجاهل بعض احتياجات الأسرة وعدم الإنفاق عليها؛ مما يضطر الزوجة إلى الدفع من مالها الخاص لقضاء مصاح الأسرة. وقد يصل الابتزاز الاستحواذ على رائب الزوجة أو مالها الخاص لدرجة الحرمان العاطفي والجسدي، إذا لم تعطه ما يحتاجه من مال.

٣- إجبار المرأة على التنازل عن حق من حقوقها بسبب سوء معاملتها وتعمد إهانتها؛ لكي تطلب الطلاق مقابل التنازل عن حقوقها في المهر والنفقة وحضانة الأبناء، أو متعلقاتها، أو غير ذلك.

٤-ابتزاز الرجل المرأة ماديًا باستخدام ما في جعبته من صور أو مقاطع فيديو، فيعمد إلى تهديدها وتخويفها بنشرها وفضحها، إن لم تنفذ له مطالبه الشيطانية؛ مما يلجئها إلى تلبية كل مطالبه لتستر على نفسها، ويتأكد ذلك في حال كون الأهل غير متفهمين، ويصعب التعامل معهم (الخالدي، ١٤٣٧هـ).

ثالثاً: الابتزاز العاطفي: يعرف بأنه: "تحميل الفرد مسؤولية لا علاقة له بها، بل مجرد السيطرة عليه نفسيًّا وعاطفيًا

من خلال الضغط عليه بأي وسيلة كانت مشروعة أو غير مشروعة؛ للحصول على ما يريد المبتز دون رضا أو اقتناع، فالابتزاز العاطفي استغلال للعواطف والمشاعر، فامتناع الطفل عن الأكل إلا إذا أحضرت له الأم اللعبة التي يرغبها ابتزاز" (حمد، ٢٠٠٩م).

وأوضحت (فورواردِ، ٢٠٠٤م) أن النوع الواحد من السلوك في الابتزاز العاطفي ينقسم إلى أربعة أنواع مختلفة هي:

١- المعاقبون: وهم القائمون بالعقاب الذين يجعلوننا نعرف تحديدًا ما يريدون، والعواقب التي سوف تترتب على عدم طاعتنا لهم. يقولون بوضوح ماذا يريدون، وبماذا يهددون إذا لم يحصلوا عليه. وكلما كانت العلاقة وطيدة، كان الرهان على شيء أكبر؛ مما يعني أننا نكون مستعدين أكثر للرضوخ.

ومن أمثلة ذلك العبارات الآتية:

"إذا رفضت هذا العمل الإضافي فلا يمكنك أن تسأل عن الترقية بعد الان".

"إذا حاولت أن تطلقني فإنك لن ترى أطفالك ثانية".

٢ – من يعاقب ذاته: يرجع ذلك إلى معرفتهم أن الطريقة الناجحة لاستغلالنا هي التهديد بالنيل من صحتهم أو سعادتهم، وتمثل هذا النوع العبارتان الآتيتان:

" إذا لم تفعل ما أريد فإنني سأتوقف عن الطعام والشراب والدواء".

"إذا تركتني فسوف أقتل نفسي" وفي أسوأ الحالات يهددون بالانتحار.

٣- المعانون: وهؤلاء لا يهددوننا أو يهددون أنفسهم بفعل شيء ضار، ولكنهم يجعلوننا نعرف أننا إذا لم نفعل ما يريدونه فإنهم سوف يعانون بسبب الخطأ الذي قمنا به. وهم لا يقولون بوضوح ماذا يريدون، فالضحية يجب أن تعرف ذلك لوحدها، وإذا لم تتمكن من ذلك، يستمر اتهامها بأنها لا تبالي بهم، ولا يغفرون عدم إجادة قراءة الأفكار، بل على العكس تمامًا، فهذا يعني "أنك لا تفهمني، لست مكترثًا بي، لا تريد مساعدتي".

٤- المهولون: يعدّ هذا الأسلوب من أكثر أساليب الابتزاز مهارة؛ لأن هؤلاء المبتزين يشجعوننا ويعدوننا بالحبّ أو المال أو التقدم في العمل والمفاجآت الكثيرة، ثم يخبروننا إذا لم نفعل ما يريدون، فإننا لن نحصل على الجائزة، وتبدو هذه المفاجآت والجوائز ماتعة، ولكنها

تتحول إلى رماد بمجرد اقترابنا منها، وتكون رغبتنا قوية للحصول على هذه الوعود؛ مما يدفعنا إلى تحمل المزيد من العوائق والعقبات قبل أن ندرك أننا نُبتزّ عاطفياً.

ويُعدّ الابتزاز العاطفي أسلوباً دنيئًا دنيء للغاية في التعامل مع الآخرين، ولكن القانون للأسف لا يعدّه جريمة أو جنحة يحاسب عليها، وذلك على الرغم من محاسبته على أفعال أقل خطرًا منه بكثير (العيد، ١٤٣٢هـ).

رابعًا: الابتزاز الديني (العقائدي): ويشمل إجبار شخص أو أشخاص على اعتناق مذهب ديني معين، أو رفض مذهب ديني معين، أو اضطهاده لمجرد اعتناق دين مخالف. كما قد يحدث الابتزاز الديني بين أصحاب المذهب الديني نفسه: كابتزاز الفرد بنهيه عن عمل أشياء غير ممنوعة، أو أمره بعمل أشياء غير مأمور بها بلا ضابط أو دليل من القرآن أو السنة (السعدون، ٢٠٠٨م).

كما قد يحدث الابتزاز الديني بالضغط على الحكومة أو مؤسساتها باستخدام رجال الدين ومؤسساتهم؛ للحصول على دعم معين، أو تحقيق مصالح معينة، أو إيقاف شيء بدأته الدولة أو تعطيله بتهديد الدولة، أو بعض مؤسساتها، أو بعض رجالاتها؛ لما تملكه تلك المؤسسات الدينية أو رجال الدين من تأثير في غيرهم من الناس (الشرفات،١٤٣٥هـ).

خامسًا: الابتزاز السياسي: يتناول هذا النوع من الابتزاز الجانب السياسي سواء للدولة أم الفرد، ومن ذلك ما تمارسه بعض الدول العظمى من تهديد ووعيد بقطع المعونات عن بعض الدول الفقيرة، إن لم تستجب لمطالبها، أو ترضخ لأوامرها. وقد يكون هدف هذه الدول تحقيق مصالح وأهداف لها صلة بالجوانب الاقتصادية أو الثقافية أو الاجتماعية أو الدينية أو غيرها من الأهداف. وربمّا يكون هذا النوع من الابتزاز من الدولة نفسها بالضغط على قوى شعبية ورموزها، أو رؤساء الأحزاب والجمعيات، لإسكاتهم، وعدم معارضة الدولة (الشرفات، ١٤٣٥هـ).

ج- الابتزاز باعتبار الوسيلة:

أولا: الابتزاز بالرسائل الكتابية: ومن ذلك ابتزاز الشاب الفتاة بفضح لمحتوى الرسائل المرسلة يخط يدها، إذا

لم تلبي مطالبه في استكمال العلاقة الغرامية بينهما، والانصياع لشروطه كافة (السعدون، ٢٠٠٨م).

ثانيًا: الابتزاز الصوتي: ومن ذلك تعرف الشاب أو الرجل على فتاة عن طريق الهاتف، ثم الشروع في تسجي مكالماتها الهاتفية معه، وتهديدها بالخروج معه، أو إرسال هذا التسجيل الصوتي إلى زوجها أو قرابتها؛ مما يؤدي إلى رضوخ المرأة لمطالبه خشية العار أو الفضيحة (البديوي، ١٤٣٢هـ).

ثالثًا: الابتزاز المرئي: ويحدث هذا باستخدام صور أو مقاطع مصورة للطرف الآخر (في الغالب أنثى). وقد يستخدم الهاتف الجوال المزود بالكاميرا في عملية التصوير، أو باستخدام أجهزة التصوير الأخرى بنوعيها الثابتة والمتحركة، حيث يستغلها الفرد الذي حصل على الصورة أو المقطع ماديًا، أو يحاول الحصول على متعة جنسية، أو أي رغبة دنيئة أخرى (البديوي١٤٣٢هـ).

رابعًا: الابتزاز الإلكتروني: يعرف هذا النوع من الابتزاز بأنه: الحصول على وثائق وصور ومعلومات الضحية من خلال الوسائل الإلكترونية، أو التهديد بالتشهير بمعلومات ووثائق خاصة بالضحية باستخدام الو الإلكترونية؛ لتحقيق أغراض يستهدفها المبتز" (الشهري، ٢٠١١م)

تعدّ الصورة ويليها الصوت أهم وسيلتين في يد المبتزين، ومن أسبابها تهاون بعض النساء بإرسال صورهن عبر برامج التواصل الاجتماعي، أو حفظ صورهن في ذاكرة الجوال أو الحاسوب الشخصي، وعدم إزالتها تمامًا عند بيع الجهاز، أو عند الحاجة إلى إصلاحه لدى فني مختص، فيلجا المبتز بعد حصوله على صور إحداهن إلى ابتزازها للخروج معه، وإلا فضحها بما يملك من صور أو أصوات (العيد، ١٤٣٢هـ). **ومن أساليب الابتزاز الإلكتروني:**

١- الابتزاز المقترن بجريمة سرقة المعلومات، وتكثر في المجالات التجارية، وامتدت إلى الشباب والفتيات.

٢- الابتزاز جراء الحصول على وثائق عبر اختراق الأجهزة، والاستيلاء على محتوياتها، واستغلالها لاحقًا.

٣- الابتزاز جراء بيع معلومات سرية وتداولها، وتكثر في المجتمعات الصغيرة، حيث يسهل التعرف على الأشخاص عند نشر هذه المعلومات الشخصية.

٤- الابتزاز عبر العلاقات التي تبدأ بداية بريئة. عن طريق مواقع وأجهزة الألعاب الإلكترونية (القيمزر – البلاي ستيشن)، وتنتهي نهاية محزنة بالابتزاز، وأحيانا بالجريمة.

٥- الابتزاز باستخدام البريد الإلكتروني وغرف الدردشة، حيث يسمح نظام الخصوصية في هاتين الوسيلتين بتبادل الملفات والوثائق، والتي يمكن استغلالها لاحقًا من المبتز في ابتزاز الضحية.

٦- الابتزاز باستخدام المنتديات والمواقع، حيث تستغل طبيعة الحوارات التي تؤدي إلى نوع من الود لمن يحمل الأفكار نفسها، ثم نشوء علاقات عبر التردد اليومي والمشاركة في هذه المواقع والمنتديات، وتنتهي بالكشف عن شخصيات وهمية، لها أهداف قد تنتهي بالابتزاز.

٧- الابتزاز باستخدام الشبكات الاجتماعية. وساعد على ذلك الاكتساح الهائل لشبكات التواصل الاجتماعي، وزيادة عدد مستخدميها، وما رافقها من مظاهر ابتزاز.

٨- الابتزاز باستخدام البلاك بيري وبرامج الماسنجر، حيث نلحظ عناوينهما وما يصاحبها من طلبات تواصل واضحة في الأسواق العامة وخلف السيارات وعبر البريد الإلكتروني وغرف الدردشة، مدعومة باشتراك الآلاف من الشباب والشابات في هذه الخدمات التواصلية (الشهري، ٢٠١١م)

مراحل الابتزاز:

١-الطلب: عندما يطلب شخص ما من فتاة القيام بفعل شيء من أجله.

٢-المقاومة: عندما تظهر الفتاة قلقها بشأن هذا الطلب.

٣-الضغط: عندما يضيق عليها هذا الشخص الخناق ويحصرها في زاوية ضيقة.

٤-التهديد: عندما يبدأ هذا الشخص بالقول إن عدم قيام الفتاة بما يريده سيكون له عواقب وخيمة.

٥-الإذعان: الاستسلام والقيام بما يريده ذلك الشخص.

٦-التكرار: عندما تبدأ هذه الدورة الجنونية مرة أخرى. (العيد،٢٠١١: ٩٧)

دوافعه:

تختلف دوافع القائمين بالابتزاز من قضية لأخرى فقد تكون الدوافع (مالية أو جنسية أو كلتيهما، أو سياسية، أو انتقاما من الضحية لسبب أو لآخر، وقد تكون دوافعه استعراضا لقوة القائم بعملية الابتزاز لإثبات القدرة على إخضاع الضحية أمام رفقته فحسب (الحمين،٢٠١١: ٦٢).

من أهم العوامل الدافعة إلى الابتزاز:

أولًا: ضعف الوازع الديني:

حيث يودي ضعف الالتزام بأحكام الدين الإسلامي وتعاليمه، وعدم الخوف من اللّٰه ومراقبته، وعدم الخوف من سوء المصير وحلول العقوبة العاجلة والآجلة، إلى ارتكاب الأفراد عددًا من المحرمات ومنها الابتزاز (ابن" حميد، ٢٠١١م). ويؤيد ذلك قول النبي صلى اللّٰه عليه وسلم (لا يزني الزاني حين يزني، وهو مؤمن) (أخرجه البخاري : حديث رقم ١٦٢٩).

ثانيًا: عوامل اجتماعية:

١- **التنشئة الأسرية:** بعض الأسر لا تقوم بدورها على النحو المطلوب في توعية أفرادها بشأن مخاطر هذا العصر؛ مما يجعل الصغار يعيشون في خيال سببه إغفال أفراد الأسرة جانب التنبيه للشر واحتمالاته وطرقه

ووسائله وأسبابه، ومن ثم يكون هؤلاء الصغار فريسة للمستغلين بسبب ظنهم أن كل من يلاقونهم أصحاب مقاصد شريفة (ابن حميد، ٢٠١١م). كما أن للأسرة تأثيرًا اجتماعيًا كبيرًا على صياغة شخصية الإنسان، وتكوينه فكريًا وسلوكيًّا. فكلما كثرت المشاحنات والخصومات بين أفراد الأسرة الواحدة داخل المنزل لجأ الأبناء إلى الأصدقاء والرفاق لقضاء الوقت، والبحث عن الأمن معهم. وإذا كان أولئك الرفاق أصحاب سوء، فإن ذلك سيؤدي بالأبناء إلى طريق الغاوية والانحراف. (الحمين، ٢٠١١)

٢- **الفراغ العاطفي:** يؤدي حرمان الوالدين الأطفال من الشفقة بهم وحنانهم والتودد إليهم والقرب منهم إلى بحثهم عن ذلك خارج المنزل. ويشتد الأمر إذا كان ذلك في حق البنات بسبب ما يتمتعن به من رقة الشعور والعاطفة، ومن ثم يؤدي إحساسهن بضعف هذا الجانب إلى البحث عنه عبر طرق منحرفة، قد تنتهي بابتزازهن (ابن حميد، ٢٠١١م). وكشفت قضايا أمنية كثيرة عن لجوء كثير من المراهقين إلى البحث عن الإشباع العاطفي عبر علاقات منشؤها الإنترنت والهواتف المتنقلة (الشهري، ٢٠١١).

ومن أسباب الفراغ العاطفي ما يعود إلى طبيعة تربيتنا التي لم نعتد فيها على إظهار مشاعر الحبّ والحنان للأبناء، بالإضافة إلى تركيز الآباء على توفير متطلبات الحياة المادية لأبنائهم متناسين حاجاتهم المعنوية للحبّ والحنان والعطف. كما أن القسوة في تعامل بعض الأسر مع الأنثى بحجة حمايتها، يجعلها تشعر بالحرمان العاطفي، وانعدام الألفة داخل الأسرة، فتبدأ بالبحث عنها خارج المنزل دون أن تكترث للعواقب الوخيمة لذلك (الفارح، ١٤٣٢هـ). وأخيرا ما رسمه الإعلام الهابط عن فارس الأحلام الفتاة، وتضخيمه موضوع الحبّ، وأن الزواج لا ينجح إلا بحبّ قبله؛ مما يجعل الفتاة تعيش حالة من السكر العاطفي تنساق بموجبه إلى سراب من الوعود الكاذبة، ومن ثم يسهل وقوعها فريسة تحت وطأة للمبتز وتهديده (الحمين، ٢٠١١).

٣- **صديقات السوء:** لرغبتها في تعويض قلة خروجها من المنزل، تحرص الفتاة وخاصة في سن المراهقة على بناه علاقات مع عدد من الصديقات؛ فتضحي الفتاة في سبيل الاحتفاظ بتلك العلاقات، وأحيانا تتجاهل والديها لجعل كل أوضاعها موافقة لصديقاتها وما يردنه، فتطيع أوامرهن طاعة عمياء، وربما تغامر للقيام بأعمال غير سليمة؛ مما يوجب على الأهل مراقبة صديقات الفتاة مراقبة مستمرة، والتأكد من مستوى أخلاقهن وسيرتهن (العلواني، ٢٠٠٣م). وقد صور لنا النبي – صلى اللّٰه عليه وسلم – تأثير الجليس في صاحبه، فقال: (مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يُحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإمّا أن تجد منه ريحًا طيبة، ونافخ الكير إما أن يُحرق ثيابك، وإمّا أن تجد منه ريحًا خبيثة) (اخرجه مسلم: حديث رقم ٢٦٢٨).

٤- **التدليل الزائد للفتيات:** هذا السلوك يدفع الفتاة نحو البحث الدائم عن الإثارة، وتغيير نمط حياتها اليومية عبر التهور والقيام بالمغامرات خارج المنزل، ومن ضمنها الخروج مع شاب؛ مما يجعلها تقع فريسة سهلة بين يديه، ومن ثم عرضة لابتزازه لاحقًا (الفارح، ١٤٣٢هـ).

٥- **الفراغ:** يؤدي الفراغ وغياب الأهداف لدى الشباب وندرة وجود المشاريع التنموية والترفيهية المعدة لاستثمار الطاقات الشابة وملء أوقات فراغهم إلى تجرئهم على ارتكاب عدد من الانحرافات، ومنها الابتزاز. (الرويشد، ٢٠١١)

٦- **العمل المختلط:** يؤدي العمل المختلط إلى التحرشات الجنسية والعلاقة تبدأ عبر تلك الأجواء: زميلات العمل أو من تحت إدارته، وخاصة إذا كان له نفوذ في السلم الوظيفي أو التعيين. ويبدأ بعد ذلك الابتزاز بسبب ضعف النفس البشرية. ويؤيد ذلك ما نشر عن تعرض أكثر من أربعة ملايين امرأة في فرنسا للتحرش الجنسي عام ٢٠٠٧ (الهويمل، ٢٠٠٩)

٧- **الأماكن الخاصة بالنساء:** حيث تستغل تلك الأماكن (مثل: مشاغل الخياطة التي تمارس نشاطات التجميل، وعمل الكوافيرات، والمساج، وغيرها من الأعمال) في تصوير المرأة

من حيث لا تشعر، وخاصة عند تعريها لأي عمل من الأعمال السابقة، وبعد ذلك يبدأ القائمون أو القائمات على المشغل بمساومتها وابتزازها. وقد يمتد الأمر إلى القوادة عليها واستغلالها كمصدر دخل ثابت لهم (الهويمل، ٢٠٠٩)

ثالثًا: عوامل اقتصادية:

١- **الفقر والحرمان الاقتصادي:** يؤدي الحرمان الاقتصادي بالكثيرين إلى القيام بممارسات قد تصل إلى حدّ الانحراف نحو ارتكاب الجريمة بشكل أو بآخر (الشهري، ٢٠١١م).

فقد يلجأ المجرم المبتز إلى استخدام الابتزاز وسيلة للحصول على المال كتهديد الضحية بالفضيحة. كما أن المجرم قد يستغل حاجة المرأة المالية في ابتزازها جنسيًّا مقابل مساعدتها ماديًّا، أو حصولها على وظيفة. وفي المقابل قد يولد الغنى لدي شريحة من الناس سلوكيات منحرفة، مثل: الابتزاز الجنسي عن طريق المال، أي استخدام الإغراء المادي في تسهيل جريمة البغاء (الحمين، ٢٠١١).

٢- **العمالة الوافدة:** أدت كثرة أعداد العمالة الوافدة التي تعمل في مجالات تتعامل مع الاحتياجات اليومية للناس وما قد يتصف به بعض أفرادها من ضعف الاستقامة وقلة الديانة إلى ارتكابهم السلوكيات المحرمة في التعامل مع عملائهم (ابن حميد، ٢٠١١م).

كما ابتكر عدداً منهم طرقاً عدة للابتزاز، مثل: تصوير بعض العاملات في المشاغل النسائية وفي قاعات الأفراح النساء، ثم بيع صورهن للمبتزين. كذلك أخذ بعض العاملين في مجال صيانة الجوال صور الفتيات من أجهزتهن أو استعادة البيانات المحذوفة، ثم الحصول على رقم الفتاة وابتزازها (الحصين، ١٤٣٢هـ).

٣- **مكاتب التوظيف الوهمية:** في ظل حرص النساء على الحصول على عمل مناسب، فإنهن يتابعن إعلانات مكاتب التوظيف، التي تستغل هذا الموقف لصالحها، فيحاول أصحابها ابتزاز النساء عبر الاتصال الهاتفي أو المقابلة الشخصية، ويبدأ الابتزاز بعد التعرف عليهن،

وما يحتفظ به ممثلو هذه المكاتب من صور أو مكالمات قد تكون في أصلها من أجل الوعد بالحصول على الوظيفة (الهويمل، ٢٠٠٩م).

رابعًا: عوامل تقنية:

١- **الجوال:** إن وجود الصور الخاصة في الجوال قد يجعل الفتاة تتساهل بإرسالها إلى شاب سمعت منه كلامًا معسولًا، فتصبح ضحية لوهم الحبّ مع هذا الذئب المفترس الذي ما يلبث أن يكشر عن أنيابه، ويبحث عن الابتزاز والمساومة على الشرف والعرض (الطامي، ١٤٣٧هـ).

٢-**رسائل الجوال الوهمية:** تستقبل بعض النساء رسائل وهمية، وفيها بشرى بالفوز بجائزة قيمة أو تخفيض وطلب الاتصال، وتصدق ذلك بعض النساء، فيقمن بالاتصال وإعطاء المعلومات، ثم يبدأ المبتز باستغلال ذلك لاحقًا في الابتزاز (الطامي، ١٤٣٧هـ).

٣- **الرسائل الالكترونية:** أدى ما تتميز به الوسائل الإلكترونية الحديثة من مزايا إلى تشجيع المنحرفين سلوكيًا على ارتكاب الجرائم الإلكترونية باختلافها، ومن هذه الجرائم: جريمة الابتزاز الإلكتروني، حيث توفر الوسائل الإلكترونية للمبتز العديد من المزايا (الشهري، ٢٠١١م)، ومن أهمها:

* الفرصة: تعدّ الفرصة من أهم أركان الجريمة عموماً، وتتوافر في هذا العالم الإلكتروني الكبير كفرصة ارتكاب جريمة الابتزاز باستغلال غفلة الضحية، أو عدم وعيها أو ضعف مقاومتها.

* التخفي: إذ توفر الوسائل الإلكترونية عمومًا فرصة تخفي المبتز وراء الشاشات ولوحات المفاتيح، أو الأرقام مجهولة المصدر.

* المخاطرة: تقدم البيئة الإلكترونية للمجرم فرصة لممارسة جرائمه بدرجة أقل من المخاطرة بالمقارنة مع الجرائم التقليدية، مثل: السطو المسلح على منزل.

٤- مواقع الزواج الإلكترونية: تدخل بعض الفتيات وبحسن نية هذه المواقع، فتدون بياناتها الشخصية، وتضيف لها أحيانًا بعض الصور؛ الأمر الذي قد يستغل ضدّها لاحقًا في عملية الابتزاز (الصالح،٢٠١١ م).

خامسًا: عوامل ثقافية وإعلامية:

١- **العامل الثقافي:** إن مفهوم الجريمة والانحراف يختلف ويتفاوت بين المجتمعات بحسب جنس الشخص (ذكر وأنثى) وبحسب الضحية، ويرتبط ذلك عادة ببعض الموروثات الثقافية التي تبرر عدم ردع المراهقين. وغالبًا ما يستعرض بعض الذكور في أحاديثهم وسهراتهم ما قاموا به من مغامرات عاطفية، ويحظون بتأييد الآخرين لهم فيها (الشهري، ٢٠١١م).

٢- **الإعلام غير الهادف:** يقوم الإعلام بدور مهم وخطير في توجيه الرأي، وتسويق الأفكار والثقافات، وهذا يعني أن دور الإعلام كبير في قيادة المجتمع نحو الخير أو الشر (الحمين، ٢٠١١). والواقع الإعلامي اليوم يعزز عددًا من القيم السلبية في المجتمع، فالشباب يقضون ساعات طويلة أمام شاشات التلفاز، التي فيها تتدفق المعلومات والمواد الترفيهية. وبالنظر إلى قائمة الأفلام الأكثر رواجًا في السنوات الأخيرة نجد أن الجريمة الإلكترونية على رأس القائمة، وقد أظهرت المجرم الإلكتروني بمظهر البطل المحترف المتمكن من الهروب والابتعاد عن متابعة الجهات الأمنية. كما أظهرت وسائل الإعلام عبر الدراما والأغاني المصورة عددًا من النماذج لبناء العلاقات العاطفية والجنسية بين الجنسين خارج السياقات الاجتماعية المعتبرة؛ مما ساعد على الدفع بعدد من الشباب إلى الاتجاه نحو هذه التجارب، التي تنتهي بطريقة مؤلمة؛ لمخالفتها العلاقات الاجتماعية الطبيعية (الشهري، ٢٠١١م)

٣- **تدني الوعي لدى بعض النساء خاصة في الوقاية من الابتزاز:** حيث إن توعية النساء وأولياء أمورهن للوقاية من حيل بعض الرجال في ابتزاز النساء لا تزال قاصرة وضعيفة

في المجتمع؛ مما يساعد على إحداث بيئة اجتماعية آمنة لمن في قلبه مرض من الرجال لمغافلة المرأة، والتخطيط لابتزازها (العيد، ١٤٣٢هـ).

سادسًا: أسباب أمنية: وتتمثل في ضعف سبل الوقاية من ابتزاز النساء: فتجد قلة فقط من الفتيات يفكرن في اللجوء إلى السلطات، ولا يعرضن الجهة التي ينبغي التوجه إليها في هذه القضية؛ هل الأمر أخلاقي ومن ثم فإن الجهة المخولة هذا هي الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ أم أن القضية جنائية (تهديد)، ومن ثم فهي من مسؤوليات الشرطة؟ وعلى الرغم من نجاح كلا الجهازين في التعامل مع عدد من هذه الحالات، فلا زال هناك الكثير يمكن تقديمه (العيد، ١٤٣٢هـ).

وسائل الابتزاز :

١-مواقع الزواج:

حيث تدخل الفتيات وبحسن نية وتدون بياناتها الشخصية بدقة ويمكن أن تضيف بعض الصور لها، الأمر الذي قد يستغل ضدها لاحقا في عملية ابتزاز منظم.

٢-الإعلان للتقديم على الوظائف مجهولة المصدر:

حيث تقوم الفتاة بإرسال سيرتها الذاتية للجهة المجهولة والتي تبدأ في ملاحقتها عبر الجوال أو الإيميل للنيل منها. (الصالح،٢٠١١: ١١٧)

٣-أساليب الابتزاز الالكتروني:

- الابتزاز المقترن بجريمة سرقة المعلومات والتهديد باستخدامها وتبدو أكثر وضوحا في المجالات التجارية وامتدت إلى الشباب والفتيات.
- الابتزاز جراء الحصول على وثائق من خلال اختراق الأجهزة والاستيلاء على محتوياتها ومن ثم استغلالها.
- الابتزاز جراء بيع وتداول معلومات سرية وهذه تتضح في بعض القرى والبلدان حينما يتم تداول معلومات شخصية حصل عليها شخص وقام ببيعها في المجتمع الصغير

مثل بيع وتداول صور خاصة من قصور الأفراح ومحتويات الهواتف الجوالة في مناطق يسهل التعرف على صاحب هذه الصور والمعلومات.

- الابتزاز من خلال العلاقات التي تبدأ بريئة عبر مواقع وأجهزة الألعاب الإلكترونية مثال: (البلاي ستيشن) وتنتهي بالابتزاز وأحيانا الجريمة.

- الابتزاز باستخدام البريد الالكتروني وغرف الدردشة: وهذه الصور الأشهر إذ يسمح نظام البريد الالكتروني والماسنجر وغرف الدردشة بخصوصية أكبر بين طرفين ومن ثم يسمح النظام بتبادل الملفات والوثائق ومن ثم تتيح فيما بعد الفرصة للمبتز لاستغلال هذه المواد في الحصول على مكاسب مادية أو معنوية وأحيانا إيذاء الضحية.

- الابتزاز باستخدام المنتديات والمواقع: من المعروف أن طبيعة العلاقات والحوارات التي تتشكل عبر المنتديات الحوارية تؤدي في نهاية الأمر إلى نوع من الود الافتراضي لمن يحمل ذات الأفكار ويظهر قدراً من الثقة أمام الطرف الآخر. ومن خلال المشاركة اليومية في هذه المواقع والمنتديات تنشأ علاقات تبدأ شبه رسمية ثم تتكشف العلاقات فيما بعد عن تزوير شخصيات وأهداف قد تنتهي إلى أنماط انحرافية منها الابتزاز.

- الابتزاز باستخدام الشبكات الاجتماعية:

- الابتزاز باستخدام البلاك بيري وبرامج الماسنجر:

آثار جريمة الابتزاز:

من المقرر أن جريمة الابتزاز تنطوي على جرائم متعددة و آثار وخيمة على الفرد والمجتمع نستعرض بعضها بإيجاز:

١-الآثار الشرعية:

من أعظم المفاسد والآثار السيئة لجريمة الابتزاز الوقوع في معصية الله تعالى، وانتهاك محارمه، الأمر الذي يعرض الفرد والمجتمع لعقاب الله وسخطه، لا سيما إذا جاهروا بالمعاصي وأعلنوها؛ وذلك لأن الله تعالى يغار إذا انتهكت محارمه.

٢-الآثار النفسية:

من الآثار السلبية للجرائم الجنسية، ما يصاحبها ويعقبها من الأثر النفسي والسلبي على صاحبها وعلى المجتمع، فمن آثار جريمة الابتزاز على الضحية: الترهيب النفسي، والقلق والتوتر، والشعور الدائم بالذنب، والأرق والسهر وصعوبات النوم، وتكرار الكوابيس الليلية، وعدم التركيز، والخوف وترك العمل أحيانا رغم الحاجة إلى المال، والعصبية التي تنعكس على العمل والبيت، وقلة الإنتاج في العمل، كما تؤدي أحيانا إلى الإنهيار العصبي، وقد يصاب بالنظرة العدائية للمجتمع، مما يدفعه لانتحال الجرم الجنسي نفسه أو غيره.

وأما أثره على المجتمع فقد يصابون بعقد نفسية تنزع ثقتهم بالمجتمع، ويفقدون النظرة المتوازنة للآخرين.

٣-الآثار الأمنية:

إن جريمة الابتزاز ونحوها من الجرائم الجنسية تؤثر تأثيرا مباشرا على مستوى الأمن في البلد، لأنها تؤثر على المجتمع في شعوره بالأمان على عرضه وشرفه، كما يقترن بها جرائم أخرى كالاغتصاب والزنا وشرب المسكرات والمخدرات، بل قد تصل إلى الدعارة والتسلط على أموال الناس والسطو عليها، كما تؤدي جريمة الابتزاز أحيانا إلى ارتفاع معدل جرائم القتل والتي تحدث انتقاما من المبتز الذي فعل الفاحشة بضحيته، ثم نشر فضيحته عبر رسائل الهاتف المحمول أو شبكة الانترنت أو كليهما معا، فتقوم الضحية أو أحد أقاربها بقتل المعتدي انتقاما منه، خاصة في بعض المجتمعات التي لا ترى غسل العار الذي لحق بها إلا بسفك دم المتسبب.

٤-الآثار الاجتماعية:

إن لهذه الجريمة تأثيرا على قضايا العرض والشرف، والمجتمع العربي والسعودي خصوصا من المجتمعات التي تمثل هذه الجريمة عارا اجتماعيا توصم به الأسرة والعائلة، وقد يؤدي إلى القتل، كما أنها تحطم بيت الضحية المتزوجة وتشوه سمعته لدى أطفالها إن كانت متزوجة. فالآثار مدمرة بمعنى الكلمة. (الحمين،٢٠١١: ٦٣-٦٥)

ومن الآثار الاجتماعية الآتي:

١-غالبا ما يكون الضحية أنثى لذا فإن الابتزاز مؤلما خاصة في المجتمع المحافظ، وردود الفعل المصاحبة له من الأسرة والمجتمع، والتي تتصف في الغالب بنوع من القسوة، وتحميل الذنب كله عليها، مما يجعلها تتحمل كافة العواقب، بل قد يزيد من جراءة المبتز.

٢-نشر الجريمة في المجتمع فكم من عورة مسلمة أو مسلمة تناقلها بعض ضعفاء النفوس في الأعراض ونشروها في أوساط المجتمع.

٣-نشر الأمراض النفسية والجنسية في المجتمع.

٤-نشر الفوضى والخوف والرعب في المجتمع.

٥-قتل وهدم لشخصيات الضحايا. (الرشيد، ٢٠١١: ١٣٧)

سبل الوقاية والعلاج من جريمة الابتزاز:

١- التوعية الشرعية للمرأة:

٢-التأكيد على حقوق المرأة في الإسلام: فإذا أدركت المرأة حقوقها في الإسلام ووعتها جيدا لن يستطيع بعض المفتونين من جر النساء في الوقوع فيما حرم الله.

٣-الحرص على الحجاب: فالتساهل في الحجاب يجر على المسلمات مشاكل كثيرة فقد يتعدا التساهل إلى الكشف على العورات مع زوال الحياء من المرأة ونقص إيمانها وخروجه عن الفطرة التي خلقت عليها.

٤-غرس صفة الحياء لدى الجنسين وبيان فضيلته: فالحياء يمنعهما من الابتزاز كون الذكر سيستحي أن يفعل ما هو قبيح وما قد يعيب به نفسه، كما أم الأنثى أن تفعل ما حرم الله أو تجر على نفسها أو غيرها أفعال تعيبها في أسرتها ومجتمعها. (المحرج،٢٠١٥: ٧٦)

٥-المجال الإعلامي: إذ لا ينبغي على الإعلام الاكتفاء بنشر الخبر دون أن تصاحبه إضاءات نفسية واجتماعية حول طبيعة هذا السلوك الإجرامي، وإدانة فاعلة.

٦-ومن أهم المجالات التي ينبغي الاهتمام بها أيضا مجال ثقافة الأسرة فالمبتز ينشأ غالبا في أسرة تعاني فيها صورة المرأة من الاضطراب، ومن شأن الاهتمام بثقافة الأسرة العمل على إعادة صياغة مكانة المرأة في تلك البيئات التي تعاني من اختلال الرؤية.

٧-كما يتطلب الأمر من بعض المناهج الدراسية التي تستهدف مكارم الأخلاق تعميق القيم المتصلة بالمرأة، وتعزيز صورتها في نفوس الفتيان، وتقبيح كل عمل يستهدفها بالإساءة.

٨- تفعيل آليات معاقبة الجناة ورد الاعتبار وإعادة تأهيل المجني عليهم من الذكور والإناث، وتشديد العقوبات القضائية والتشهير بالمبتزين.

٩- تفعيل نظام مكافحة جرائم المعلوماتية على أن الدخول غير المشروع على البريد الالكتروني لشخص وتهديده وابتزازه يعد جريمة يعاقب عليها النظام بالسجن لمدة لا تقل عن سنة، وبغرامة لا تقل عن خمسمئة ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين. وهنا يتضح أن هذا النظام يحفظ جميع الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع لأجهزة الحاسب الآلي وتقنية المعلومات المختلفة ويعاقب كل من يحاول الإساءة للآخرين أو يخالف مواد هذا النظام.

١٠-النظر الجاد في عقوبة من ارتكب هذا الجرم كونه يسعى في الأرض فسادا، ووضع العقوبات المناسبة لهذا الجرم والكفيلة بردع المبتز والحد من تفشي هذه الظاهر في المجتمع.

١١-التعاون الكبير بين الهيئات الأمنية والاتصالات للحد من تلك الظواهر المقلقة لكافة المجتمعات.

١٢-يجب أن يكون لدى المرأة نوع من الحيطة وأن تضع حدا ومساحة بينها وبين الرجل في التعامل والحديث.

١٣-تكثيف الحملات التوعوية والتوجيهات الإرشادية، والأنشطة المكثفة والمستمرة، عن طريق وزارة الإعلام و وزارة الشؤون الإسلامية، ووزارة التربية والتعليم، للتوعية العامة للمجتمع وهذه التوعية يجب أن تستند على أسس دينية وأخلاقية وقانونية، فمثلا لا بد من أن يكون هناك قانون واضح فيما يتعلق بقضايا الابتزاز، ويكون معروفا للجميع الشباب والفتيات بتعليمه بالكتب الدراسية ونشره بالإعلام.

١٤-إيجاد قنوات آمنه تصل من خلالها ضحايا هذا النوع من الجرائم لمعالجة أمرها بصورة سرية. ويكون ذلك بتفعيل دور الجمعيات النسائية لسهولة تواصل النساء مع بعضهن.

١٥-نشر الرقم الموحد وليكن من ثلاث خانات لسهولة حفظه ثم تكثيف بثه من خلال اللوحات الإرشادية ووسائل الإعلام، نشره في أغلب الأماكن حتى يتسنى للجميع الإطلاع عليه والوصول إليه بسهوله عند الحاجة.

١٦-زرع الرقابة الذاتية للأفراد.

١٧-تفعيل الضبط الاجتماعي داخل الأسرة.

١٨-إتباع أسلوب الحوار داخل الأسرة وفتح المجال للمخطئ بالاعتراف.

١٩-ضرورة احتواء مشاكل الفتاة وعدم إشعارها بتفاهة مشاكلها بل بالعكس لأن ذلك يجعلها تبحث عن من يقدر همومها ويحتويها، وهنا التركيز على تعويد الفتاة على الاستماع لها وإسماعها عبارات التشجيع والمدح من جميع أفراد أسرتها لأن ذلك يشبع عاطفتها ولا يجعلها فريسة سهلة لنقص الجانب العاطفي.

٢٠-إعادة النظر في تربية وتأهيل الشباب كي يتمكنوا من التعامل الإيجابي مع شبكة الانترنت.

٢١-أهمية قيام جهاز الحسبة بتطوير أدواته لمواجهة هذه الجريمة، ومن ذلك العناية بإحصاءات الابتزاز وأفرادها بشكل مستقل في التقرير السنوي. ورفع كفاءة منسوبيه في مجال التقنية الحديثة من خلال الدورات التدريبية المتقدمة في هذا المجال.٢٠-شغل أوقات الفراغ بما هو مفيد.

٢٢-الاستعانة بالأخصائيين والأخصائيات الاجتماعيات. (العيد،٢٠١١: ١٠٣-١٠٤)

جهود المملكة في مكافحة ابتزاز النساء:

برزت ظاهرة الابتزاز في المملكة العربية السعودية مؤخرًا مع انتشار التقنيات الحديثة. وكان التعامل الأمني والنظامي في السابق مع هذه القضية يغلب عليه جانب الستر إعمالًا لحديث الرسول – صلى اللّٰه عليه وسلم -: (من ستر عورة أخيه المسلم ستر اللّٰه عورته يوم القيامة)'. ولكن مع تفاقم المشكلة وظهور بعض المؤشرات على أن الفتيات لسن وحدهن ضحايا للابتزاز، بل يشاركهن الشباب أيضًا بإستخدام الفتيات معلوماتهم وصورهم الشخصية وابتزازهم بها، بدأ القلق والاهتمام بتشكيل لجان لوضع حلول وأنظمة للحدّ من هذه المشكلة (الشهري، ٢٠١١م).

ومن ضمن الجهود المبذولة لمواكبة هذه التطورات، تم وضع الضوابط والحدود لمنع تطور الجريمة التي تؤثر تأثيرًا سلبيًا في المجتمع، وعليه تضمنت المادة الثالثة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الذي صدر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٧) بتاريخ ٨/٣/١٤٢٨هـ العقاب بالسجن لمدة لا تزيد عن سنة، وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل شخص يرتكب أيًّا من الجرائم المعلوماتية الآتية:

١- التنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي دون مسوغ نظامي صحيح، أو التقاطه، أو اعتراضه.

٢-الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه؛ لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعًا.

٣- الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني، أو الدخول إلى موقع إلكتروني لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إتلافه، تعديله، أو شغل عنوانه.

٤-المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة إستخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها.

٥-التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة.

كما أنشأت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عام ١٤٣٤هـ وحدة خاصة لمكافحة جرائم الابتزاز بمسمى (وحدة مكافحة جرائم الابتزاز). وتشرف الوحدة على عمل الهيئة في قضايا الابتزاز، وتلقي البلاغات وتتابع آلية معالجتها مع الفروع والهيئات والمراكز. وتهدف هذه الوحدة إلى التنسيق مع الإدارات المعنية في الرئاسة لإعداد برامج وقائية مكثفة لحماية المجتمع من خطر هذه الجريمة، وكذلك السعي إلى تطوير أداء العاملين في مراكز الهيئة فيما يخص التعامل مع هذه الجرائم بمهنية عالية وفق نظام الهيئة ونظام الإجراءات الجزائية، إضافة إلى تهيئة أكبر عدد ممكن من المراكز لمباشرة تلك القضايا. كما أنشئت دائرة العرض والأخلاق بالنيابة العامة للتحقيق في مثل هذه النوعية من الجرائم.

ومؤخرًا تم اصدار نظام مكافحة جريمة التحرش بتاريخ ١٤٣٩/٩/١٤هـ، حيث تم تعريف جريمة التحرش بأنها "كل قول أو فعل أو إشارة ذات مدلول جنسى يصدر من شخص تجاه أي شخص آخر، تمس جسده أو عرضه، أو تخدش حياءه، بأي وسيلة كانت، بما في ذلك وسائل التقنية الحديثة".

دور الجهات في مكافحة جريمة الابتزاز:

أ-المؤسسات الاجتماعية:

يقصد بها بعض المؤسسات التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والتي تأوي بعض الفئات اللاتي سبق لهم الالتحاق في بعض المؤسسات مثل مؤسسة (رعاية الفتيات، دار

الضيافة في مؤسسة الأطفال المشلولين، دار الحماية) نتيجة تعرضهم لبعض الظروف الأسرية كالعنف أو الانحراف أو بعض الظروف الاجتماعية القاسية.

ب-مشروع الحماية من الابتزاز:

وهو مشروع تابع لمؤسسة آسيا للاستشارات التربوية ويهدف هذا المشروع إلى حماية المرأة بشكل خاص من ابتزاز الآخرين لها حتى لا تقع ضحية وذلك بالتعاون مع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما يهتم هذا المشروع بعلاج من وقع عليه الابتزاز من خلال برنامج تأهيلي متكامل "نفسي، اجتماعي، إرشادي". من خلال آليات محددة ولجان متعددة (الدغيثر،٢٠١١: ٢٤١).

عقوبة جريمة الابتزاز في المملكة العربية السعودية:

صدر في المملكة العربية السعودية **نظام مكافحة الجرائم الإلكترونية** :وفرض النظام عقوبات على جرائم الابتزاز، بما في ذلك الحبس أو الغرامة.

العقوبات المحددة:

- يمكن أن تصل عقوبة جرائم التشهير والوصول غير المشروع والاختراق إلى الحبس لمدة لا تتجاوز سنة أو غرامة لا تتجاوز ٥٠٠ ألف ريال.
- يعاقب مرتكبو جرائم القرصنة والتهكير بالسجن لمدة تصل إلى ٤ سنوات وغرامة لا تزيد عن ٣ ملايين ريال.
- يعاقب المتهم بالمساعدة أو التحريض بنفس عقوبة الجريمة الأصلية.

إن سياسة العقوبات في المملكة العربية السعودية تنطلق من الشريعة الإسلامية في أحكامها فإن عقوبة الجريمة الأخلاقية المتعلقة بالابتزاز لا تخلو:

- إن كانت جريمة حدية أي من جرائم الحدود الشرعية فتطبق عليها عقوبة هذه الجرائم من زنا أو قذف ونحوها.

– إن كانت غير حدية أي تعزيرية وهي العقوبة التي لم يرد فيها نص فترجع إلى اجتهاد الحاكم ومن ينيبه، وتختلف هذه العقوبة من شخص لآخر ومن حال لحال، وقد صنفت هذه الجريمة في نظام الإجراءات الجزائية من ضمن الجرائم الكبرى التي تستدعي التوقيف، ولما صدر نظام مكافحة الجريمة المعلوماتية نص في مادته رقم (٣)، الفقر الثانية على ما يلي:

– المادة الثالثة يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل شخص يرتكب أيا من الجرائم المعلوماتية الآتية:

١–التنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي–دون مسوغ نظامي صحيح–أو التقاطه أو اعتراضه.

٢–الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه، لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعا.

٣–الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني أو الدخول إلى موقع لتغيير تصاميم هذا الموقع، أو إتلافه، أو تعديله، أو شغل عنوانه.

٤–المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا أو ما في حكمها.

٥–التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة. (الحمين،٢٠١١: ٦٦–٦٧)

كيفية الإبلاغ عن الابتزاز في السعودية:

- في حال التعرض للابتزاز، يمكن التوجه إلى الجهات المختصة في السعودية لتقديم دعوى رسمية .
- يمكن الاتصال بالرقم الموحد الخاص بالابتزاز في السعودية، وهو 1909، وهو مخصص لتلقي بلاغات الابتزاز بسرية وخصوصية.

نتائج البحث

أولا: فيما يخص التساؤل الأول الذي يبحث في حجم الابتزاز ومدى انتشاره في المجتمع السعودي، تبين ما يلي:

وصلت هذه الدراسة إلى أن واقع الحياة في المجتمع يشير إلى تنامي مشكلة الابتزاز وانتشارها في المملكة العربية السعودية بحيث تشير الإحصائيات إلى تزايد المشكلة.

بحيث بدأت هذه الظاهرة في المجتمع السعودي بعد خروج المرأة للعمل والاختلاط وانتشار وسائل التقنية الحديثة، وتشير إحصائية وزارة الداخلية إلى أن قضايا الابتزاز ارتفعت من (١٠٣١) قضية عام (٢٠٠٠م) إلى (٣٢٥٣) عام (٢٠٠١م). (الحمين، ٢٠١١: ٤٣)

ومن خلال ما لدى الرئاسة العامة لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من إحصاءات فقد تبين أن عدد حالات الإبتزاز منذ عام (١٤٢١هـ) حتى عام (١٤٢٨هـ) هو (٢٠٤) حالات في المملكة العربية السعودية منها (١١٦) حالة في مدينة الرياض. (حميد، ٢٠١١: ٥٢)

كما تم رصد قضايا الابتزاز من خلال فروع الهيئات في مختلف مناطق المملكة. بحيث تم رصد (٢٨٦) حالة ابتزاز في منطقة القصيم شملت النساء والأحداث في الفترة (١٤٢٦هـ – ١٤٢٨هـ). كما تم ضبط (٦٥) حالة ابتزاز رصدتها هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكة المكرمة من شباب لفتيات في صورهن في العام (١٤٢٩هـ). كما رصدت (١٢) حالة في محافظة ينبع و(٣٠) حالة في بريدة. (الحصين، ١٤٣١: ١٧٦)

بينما وجد أن حالات الابتزاز في عام (١٤٣٠هـ) فقط هو (٣٧٣) حالة، أي يفوق عدد حالات الابتزاز خلال ثمان سنوات بما يقارب الضعف. (حميد، ٢٠١١: ٢٥)

وقد بلغت إحصائية قضايا الابتزاز المعدة من قبل (الإدارة العامة للقضايا) في الرئاسة العامة لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١٨.٨٠٨) قضية لعام (١٤٣١هـ)

في مختلف مدن المملكة تتنوع بين (ابتزاز أخلاقي، ابتزاز مادي، أخرى). (الحمين، ٢٠١١: ٤٤)

كما جاء في استطلاع للرأي قام به مركز باحثات لدراسات المرأة في السؤال عن ابتزاز الفتاة وهل أصبح ظاهرة؟ بحيث أجاب ١٨٧ شخص) نعم ,(٨٨ شخصا أجابوا (لا)، ٨٦ شخص أجابوا (لا أدري).(العيسى، ٢٠١١: ٢٦٣)

نلاحظ أن جرائم الابتزاز في الفترات المشار إليها سابقا في ازدياد ملحوظ نتيجة انتشار وسائل التقنية التي أساء الكثير استخدامها في تحقيق أهدافه الشخصية. بحيث أتاحت هذه التقنية الفرصة الذي تحدث عنها كلا من (كلاورد وأوهلين) للفرد في ممارسة جريمته في تخفي وسهولة، كما أتاحت له وسائل تعينه على تحقيق مآربه أيا كان نوعها في إخضاع الضحية لمطالبه.

وتشير تلك النتائج إلى أن ظروف العصر الحالي ومتطلباته تساهم بشكل كبير في ازدياد حجم الظاهرة وانتشارها في المجتمع نتيجة التطورات التقنية الهائلة التي أتاحت للمستخدم فرصة القيام بما يشاء في حرية وممارسة الجريمة في تخفي وسهولة.

فالحرمان المادي والبطالة والفراغ الذي يعاني منه الشباب يشكل دافع قوي في ممارسة الابتزاز لتحقيق أهدافه التي يبحث عنها، ويفسر لنا ذلك العالم "ميرتون" في عرضه لنظرية الأهداف والوسائل. من خلال القول بأن الشباب في المجتمع السعودي لهم أهداف محددة بينما الوسائل المشروعة لتحقيق تلك الأهداف محدودة. فقد لا يتسنى لبعض الشباب فرصة تحقيق الهدف بالطريقة التي حددها المجتمع نتيجة الحرمان الاقتصادي الذي يعاني منه والناتج عن الفقر، بحيث لا يستطيع هذا الشاب الفقير ممارسة أنشطة يحبها أو السفر والترفيه لكونها تتطلب مالا قد لا يستطيع توفيره بالوسائل المشروعة، نظرا لصعوبة الحصول على وظيفة مناسبة ومقبولة لدى ثقافة المجتمع. كما أن الفقر الذي يعاني منه بعض الشباب يجعل منهم أشخاصا مجرمين لكونه يرتبط بشكل كبير في سلوكياتهم وممارساتهم ووضعهم

الاجتماعي ومكان إقامتهم واحتكاكهم بأفراد مجرمين سابقين وغيرها من العوامل التي ترتبط بالفقر.

كما أن الزواج الذي يحقق الاشباع الجنسي والعاطفي للشاب يعد أمر صعب على الشاب الذي يعاني أساسا من البطالة وعدم القدرة المالية للإقدام على الزواج كوسيلة مشروعة في تحقيق الهدف العاطفي والجنسي. لذا قد يظهر لنا بعض الشباب الذين يبتكرون وسائل جديدة غير مشروعة لتحقيق أهدافهم النفسية والمادية والجنسية من خلال عملية الابتزاز.

أما فيما يخص التساؤل الثاني للبحث، الذي يهدف للتعرف على أكثر أنواع الابتزاز انتشارا في المجتمع السعودي، تبين ما يلي: لقد رصدت قضايا الابتزاز التي تم التعامل معها ومعالجتها من خلال مؤسسة آسية للاستشارات والتدريب، بحيث أشارت إلى أن أكثر أنواع الابتزاز انتشارا هو الابتزاز الجنسي بنسبة (٤٥٪)، يليها الابتزاز النفسي بنسبة (٣٨٪)، وأخيرا الابتزاز المادي بنسبة (١١٪) (الرويشد، ٢٠١١: ٢٢٥).

ترتبط النتيجة السابقة أيضا بوضع الشباب في المجتمع وما يعانوه من حرمان مادي ناتج عن البطالة والفراغ وعدم القدرة على الزواج ومتطلباته، فيقوم الشباب باللجوء إلى وسائل أخرى تحقق احتياجاتهم. فكما يرى "ركلس"في نظريته المجازفة الطبقية، والتي تنص إلى أن أبناء طبقة معينة يمكن أن يقوموا بفعلاً إجراميا بسبب ما يحيط بهذه الطبقة من ظروف تكون مجالا مناسبا لوجود الجريمة من حيث الفقر أو انخفاض مستوى التعليم. نجد أن الشباب الذين يعيشون في ظروف اقتصادية صعبة قد تتدنى مستوياتهم التعليمية بالتالي لا يستطيعون الالتحاق بوظائف مناسبة تشبع احتياجاتهم المادية وتعينهم على القدرة على تحمل تكاليف الزواج ومتطلباته، لذا فهؤلاء الفئة هي الأكثر ممارسة لجريمة الابتزاز لإشباع رغباتهم المادية والجنسية والعاطفية.

أما فيما يخص التساؤل الثالث، الذي يهدف للتعرف على أبرز العوامل المؤدية للابتزاز في المجتمع السعودي، تبين ما يلي:

كشف استطلاع للرأي أجراه "مركز باحثات لدراسات المرأة بالرياض" عن أسباب الابتزاز ووصلت نتائجه إلى أن ضعف الوازع الديني وعدم مراقبة الله في السر والعلن يعد أهم الدوافع التي تزيد من جرائم الابتزاز. (العيسى، ٢٠١١: ٢٦٨)

كما وصلت للنتيجة ذاتها الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في استفتاء أجرته عن أسباب جريمة الابتزاز. (الحمين، ٢٠١١: ٥٦)

كما وصلت نتائج كلا من الاستطلاعين السابقين إلى ضعف دور الأسرة في هذه القضية، ثم أصدقاء السوء بنسبة (٧٣٪)، يليها انتشار الفضائيات والإعلام الهابط والانترنت بنسبة (٥٦٪)، وكذلك الاختلاط كسبب بنسبة (٤٤٪).

وأظهر استطلاع للرأي أجراه موقع "لها أون لاين "الالكتروني، أن الفراغ العاطفي جاء بنسبة (٤٣٪) كسبب لانتشار الابتزاز، و(١٦٪) من عينة الدراسة يرون أن وراء انتشار جريمة الابتزاز هي الأزمات التي تعيشها مجتمعاتنا بنسبة (٦٪).(الحمين،٢٠١١: ٥١)

ووصلت دراسة (المحرج، ٢٠١٥) إلى أن أهم أسباب جريمة الابتزاز هي قلة الحشمة في الحجاب واللباس بنسبة (٦٩٪)، تليها اللين في الكلام والتلطف في الحديث بنسبة (٦٥٪)، يليها إظهار المرأة حاجتها المادية للرجل بنسبة (٥٤٪)، يليها عدم تنبيه أولياء الأمور للزوجات والبنات عن حيل الرجال ومصائدهم في الابتزاز بنسبة (٤٩٪)، وأخيرا انشغال أولياء الأمور في الوظيفة والأصدقاء بنسبة (٤٧٪). (المحرج، ٢٠١٥: ١٤٨)

كما أشارت (المحرج، ٢٠١٥) إلى أن احتفاظ الرجل بصور للمرأة تعد من أبرز العوامل المؤدية لانتشار الظاهرة. كما طلب المرأة من الرجل أمور تتعلق بوظيفتها، أو المساعدة في تسجيل أولادها الكليات والمعاهد، وكذلك عدم الفصل التام بين أقسام الرجال الوظيفية المجاورة لأقسام النساء في العمل. (المحرج، ٢٠١٥: ١٥٦)

تشير النتائج السابقة إلى أن العوامل التي أسهمت في ارتفاع نسبة الجريمة شكلت فرصة مناسبة للمجرم لممارسة جريمته. فالحاجة المادية التي تظهرها المرأة وجهلها بحيل

الشباب تعد فرصة للمجرم لاستغلال ضعف وجهل الفتاة ليمارس ضغطا عليها يجعل منها خاضعة له ولمتطلباته ورغباته الشخصية.

أما فيما يخص التساؤل الرابع والذي يهدف للتعرف على أبرز وسائل وأساليب ابتزاز المرأة في المجتمع السعودي. تبين ما يلي:

كشفت دراسة (المحرج، ٢٠١٥) أن هناك أربعة وسائل أساسية في ابتزاز النساء أكثرها التقاط صور للمرأة بنسبة (٨٢٪)، يليها التقاط صورا متحركة بنسبة (٨٠٪)، ثم تسجيل محادثات المرأة بنسبة (٧٧٪)، يليها إقراض المرأة مبلغ مالي بنسبة (٣٩٪).

تشير النتائج السابقة إلى هذه الوسائل يعد امتلاكها فرصة للمجرم ليستغل فيها ما يمتلك من مواد مرئية أو مسموعة ضد ضحيته، ليخضعها لرغباته المادية والجنسية. كما توصلت دراسة المحرج (٢٠١٥) إلى أن أكثر الأساليب التي يعتمد عليها الرجال كحيلة لإيقاع المرأة في الابتزاز هي إقامة علاقة وتواصل شخصي مع بعض النساء ووعدهن بالزواج بنسبة (٦٩٪) يليها وعددهن بالتوظيف بنسبة (٤٢٪)، يليها الوعد بالمساعدة المالية بنسبة (٠٣٨٪)، وأخيرا الوعد بمساعدة الأولاد بالقبول في المعاهد والكليات بنسبة (٢٤٪).

تشير النتيجة السابقة إلى كون الحاجة العاطفية والمادية لدى المرأة قد تدفع المرأة إلى إقامة علاقات من أشخاص قد تمتد لتبادل الأحاديث والصور وغيرها من أمور قد يستغلها المجرم ضدها ويبتزها فيها، رغبة في استمرار العلاقة وتحقيق أكبر قدر من المصالح المادية والجنسية.

أما فيما يخص التساؤل الخامس الذي يهدف للتعرف على أكثر الأماكن التي تنشأ فيها جريمة الابتزاز. تبين ما يلي:

وصلت دراسة المحرج (٢٠١٥) إلى أن هناك تسعة أماكن يحاول الرجال فيها إيقاع المرأة في الابتزاز أبرزها الانترنت بنسبة (٦١٪)، يليها وجود المرأة مع السائق الخاص بنسبة (٠٣٩٪)، يليها المطاعم والمقاهي والفنادق بنسبة (٣٨٪)، ونسبة ٣٢٪(لكلا من ارتيادها

للملاهي وأماكن الترفيه، ومجاورة الأقسام النسائية للأقسام الرجالية بالعمل، وأخيرا الأماكن العامة حيث يقل فيها محاولات الرجل لابتزاز المرأة لعدم توفر الفرصة لديه.

وفيما يخص حجم ابتزاز المرأة وانتشاره في الأسواق التجارية وصلت هذه الدراسة أنه نتيجة مفادها أن المرأة تتعرض لحيل ومصائد الرجال أثناء قضاء حوائجها من الأسواق والمستشفيات كذلك، بحيث يكثر الابتزاز في المستشفيات الأهلية عنها في الحكومية، فقد يتفاوض بعض الموظفين معها بتقديم خدمات طبية وفنية وتسهيل إجراءاتها إذا أبدت موافقتها على ممارسة أفعال محرمة معهم. كما أشارت في نتائجها إلى أن المرأة تتعرض للابتزاز في المؤسسات التعليمية عند تواصلها مع أعضاء هيئة التدريس بالجامعات بنسبة (١٦٪)، وعند حاجتها للعاملين في مكاتب القبول في المعاهد والكليات بنسبة (١٦٪)، وعند تواصل الأم مع العاملين والمدراء في المدارس بنسبة (١٤٪).

كما أكدت هذه الدراسة على وجود ابتزاز في المؤسسات الاجتماعية التي تقدم خدمات اجتماعية خيرية سواء كانت حكومية أو أهلية، فالدراسة استنتجت أن بعض الرجال في المجتمع يتفاوض مع المرأة عند معرفته بحاجتها المادية بتسجيلها في الضمان الاجتماعي، أو الجمعيات الخيرية مقابل موافقتها على ممارسة أفعال محرمة بنسبة وصلت (٢٠٪). كما أكدت على أن المرأة تتعرض للابتزاز في المؤسسات الأمنية والقضائية فعندما تتفاوض المرأة مع المحامي باسترداد حقها ونصرتها بالمحاكم الشرعية تتعرض للابتزاز من قبل بعض المحامين مقابل مساعدتها بنسبة (١٤٪). كما أن المرأة تواجه الابتزاز من قبل بعض العاملين في الأقسام الأمنية عند تواصلها معهم لحل مشاكل الأبناء في المرور والشرطة، أو عند الاطمئنان على الابن داخل السجون، أو عند حاجتها لإنهاء معاملة في إدارة الجوازات.

نلاحظ من النتائج السابقة أن بعض الأماكن تساعد على إقامة علاقات بين الرجل والمرأة، بالتالي تعد هذه الأماكن مجالا يساعد في نمو مثل هذه الجرائم نظرا لكونها تهيأ

للمجرم فرصة الالتقاء بضحيته، ونشأة العلاقة فيما بينهم وتطورها إلى الحد الذي يمكن المجرم من امتلاك صورا للضحية واستغلالها ضد ضحيته لتحقيق أهدافه.

فكما يرى "كلاورد و أوهلين"في عامل الفرصة ومدى توافر الفرص أمام البعض لتحقيق أهدافهم بالوسائل المشروعة. نجد في المقابل أن الأشخاص الذين لم تتوافر لديهم الفرصة في الإلتقاء في تلك الأماكن لا يمارسون جريمة الابتزاز أو أنهم أقل ممارسة من غيرهم من هؤلاء الأشخاص الذين أتاحت لهم طبيعة عملهم ومناصبهم الفرصة في استغلال ضعف الضحايا وحاجتهم.

أما فيما يخص التساؤل الثامن الذي يبحث في أهم طرق مكافحة الابتزاز:

كشفت دراسة المحرج (٢٠١٥) أن سبل الوقاية ومكافحة ابتزاز النساء نادرة بشكل عام في المجتمع السعودي واتضح من نتائجها وجود قصور في التوعية بجريمة الابتزاز في المقررات الدراسية ووسائل الإعلام. وغياب الدورات العلمية للعاملين في الهيئة، وإغفال المحاضرات والندوات في مجتمعنا عن قضايا الابتزاز، وإغفال خطب الجمعة عن الوقاية من الابتزاز. كما أشارت إلى أن ترتيب طرق علاج رجال الحسبة لقضايا ابتزاز المرأة حسب الأهمية تمثل في إعلام رجال الهيئة لزوج المرأة المبتزة. ثم اشتراط رجال الهيئة لمساعدة المرأة (ضحية الابتزاز) ارتباطها بداعية من النساء حتى لا تخدع مرة أخرى. وفي حال كانت المبتزة طالبة يعمد رجال الهيئة إلى إخبار المرشدة الاجتماعية في مدرستها من أجل متابعة التوجيه. ثم يشترط رجال الهيئة لمساعدة المرأة المبتزة تسجيلها بدار تحفيظ قرآن كريم من أجل توفر صحبة جيدة حتى لا تخدع مرة أخرى. يليها طلب رجال الهيئة من المرأة (ضحية الابتزاز) استدراج الرجل المبتز وضبطه في كمين.

ونلاحظ من النتيجة استبعاد إخبار أب الفتاة ضحية الابتزاز كطريقة مناسبة في علاج قضايا الابتزاز باعتبار أن تدخل الأب قد يفسد علاج المشكلة.

التوصيات:

انطلاقا من النتائج التي أشار إليها هذا البحث حول واقع الابتزاز في المجتمع السعودي يمكن اقتراح التوصيات الآتية:

١-تدعيم وضع الأسرة في المجتمع السعودي وتقوية بناءها من خلال وضع التسهيلات للزواج والحث عليه، باعتباره مؤسسة اجتماعية هامة تقوم بإشباع الكثير من الاحتياجات العاطفية والنفسية للشباب.

٢- ضرورة حرص الوالدين على تقوية العلاقات داخل الأسرة بحيث تصبح الأسرة هي الملاذ الآمن للشباب.

٣- إيجاد برامج تربوية في المدارس والجامعات تقوم على تدعيم الصحة النفسية للأفراد لتكون مرتكزا أساسيا في المنع من حدوث الابتزاز وذلك لدور الاضطراب النفسي في الاستجابة للابتزاز أو تعمد فعله.

٤- إيجاد برامج توعية منظمة بشكل دوري من خلال وسائل الإعلام ومواقع الانترنت تخص الابتزاز.

٥- تكثيف الحملات التوعوية من خلال برامج التواصل الاجتماعي الحديثة لتوعية الشباب بقوانين الابتزاز وتشريعاته وعقوبة القيام به.

٦- نشر الرقم الموحد للإبلاغ عن حالات الابتزاز وتكثيف بثه من خلال اللوحات الإرشادية ووسائل الإعلام ونشره في أغلب الأماكن حتى يتسنى للجميع الإطلاع عليه والوصول له بسهولة عند الحاجة.

٧- إيجاد قنوات آمنه تصل من خلالها ضحايا هذا النوع من الجرائم لمعالجة أمرها بصورة سرية، من خلال تفعيل دور الجمعيات النسائية لسهولة تواصل النساء مع بعضهن البعض.

٨- تفعيل الجانب الوقائي والجانب الإصلاحي من خلال الأجهزة الرسمية والمؤسسات المجتمعية، والإفادة من روافد التربية والتعليم والإعلام والمساجد وغيرها من الوسائل لمعالجة هذه الظاهرة وسد الطرق المفضية إليها.

٩- التشهير بوسائل الإعلام بالمبتزين كوسيلة لردعهم وردع غيرهم من الذين يمارسون جريمة الابتزاز.

قائمة المراجع:

١. ابن حميد، صالح بن عبدالله (٢٠١١م)، **الابتزاز: المفهوم والواقع:** ورقة عمل مقدمة في: ندوة الابتزاز: المفهوم، الأسباب، العلاج". جامعة الملك سعود في الفترة ١٤٣٢/٤/٣-٢هـ. الرياض: جامعة الملك سعود.

٢. البديوي، أمين طاهر (١٤٣٢هـ)، **جرائم الإنترنت والبلوتوث والبلاك بيري والابتزاز**. العواقب القانونية والجزائية. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.

٣. البشري، محمد الأمين (٢٠٠٠م)، **التحقيق في جرائم الحاسب الآلي والانترنت.** المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، م(١٥)، ع(٣٠)، الرياض جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

٤. الحصين، سلطان بن عمر (٢٠١٠): **الاحتساب على جريمة الابتزاز**، بحوث ندوة الحسبة وعناية المملكة العربية السعودية بها، مجلد ٦، الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٥. الحمين، عبد العزيز بن حمين بن أحمد (٢٠١١): **الابتزاز ودور الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحته**، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز: المفهوم- الأسباب- العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢-٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ.

٦. الحميدي، هشام (٢٠١١م)، **دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الحد من جرائم الابتزاز ضد الفتيات في المملكة العربية السعودية**، رسالة ماجستير غير منشورة، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

٧. الخالدي، حمود بن فرحان (١٤٣٧هـ)، **الجريمة المعلوماتية بين الابتزاز والتشهير**. الرياض: المؤلف.

٨. الخليوي، محمد بن منصور (٢٠١٨)، **ابتزاز النساء في المجتمع السعودي الأسباب والآثار وطرق الحد منها**. رسالة دكتوراة، الرياض: جامعة الملك سعود

٩. الدغيثر، موضي بنت محمد، (٢٠١١): **واقع الابتزاز ومؤشراته**" دراسة استطلاعية في مدينة الرياض "ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز :المفهوم – الأسباب –العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢-٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ.

١٠. الرشيد، بنية بنت محمد (٢٠١١): **آثار الابتزاز على الفرد والمجتمع**، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز :المفهوم –الأسباب –العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢-٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ.

١١. الرويشد، أسماء بنت راشد (٢٠١١م)، **الابتزاز محلياً**. ورقة عمل مقدمة في ندوة الابتزاز (المفهوم، الأسباب، العلاج). في الفترة ٣/٤/١٤٣٢-٢هـ. الرياض: جامعة الملك سعود.

١٢. السند، عبدالرحمن بن عبدالله (١٤٣٩هـ)، **جريمة الابتزاز**. الرياض: الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

١٣. السعدون، محمد (٢٠٠٨م)، **الابتزاز: أنواعه وأسبابه وأساليب مواجهته**. القاهرة: دار النهضة العربية.

١٤. الشهري، فايز بن عبد الله (٢٠١١): **دور مؤسسات المجتمع في مواجهة ظاهرة الابتزاز وعلاجه**" الابتزاز الإلكتروني نموذجا"، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز : المفهوم –الأسباب –العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢-٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ.

١٥. الشمراني، محمد علي (٢٠١١م)، **ظاهرة الابتراز في المجتمع السعودي من وجهة نظر العاملين في الضبط الجنائي**، رسالة ماجستير غير منشورة، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

١٦. الشرفات، علي عوده (١٤٣٥هـ)، **الابتزاز المعاصر: مفهومه واثاره وطرق علاجه**. عمان – الأردن: دار الفاروق

١٧. الصالح، نزار بن حسين بن محمد (٢٠١١): **آثار الابتزاز على الفرد والمجتمع**" ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز: المفهوم –الأسباب –العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢-٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ .

١٨. الطامي، يوسف بن محمد (١٤٣٧هـ)، **الابتراز: أسباب وعلاج**. الرياض: المؤلف.

١٩. العبد الله، محمد بن فهد بن عبد الرحمن (٢٠١١): **دور هيئة التحقيق والادعاء العام في معالجة جريمة الابتزاز**، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز :المفهوم – الأسباب –العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢-٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ .

٢٠. العطيان، تركي (١٤٢٦هـ)، **جرائم الحاسب الآلي، دراسة نفسية تحليلية**، ورقة مقدمة في ندوة المجتمع والأمن الرابعة، الظواهر الإجرامية المعاصرة، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض.

٢١. العلواني، نشوة (٢٠٠٣م)، **مشكلات ابنتي المراهقة هذه حلولها**. بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع

٢٢. العميرة، محمد بن صالح (٢٠١٣)، **تجريم ابتزاز النساء: دراسة تأصيلية تطبيقية**. رسالة ماجستير، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

٢٣. العيد، نوال بنت عبد العزيز بن عبد الله (٢٠١١): **الابتزاز "المفهوم– الأسباب– العلاج**، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز: المفهوم –الأسباب –العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢–٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ .

٢٤. العيسى، وفاء (٢٠١١): **جنين الابتزاز**، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز :المفهوم –الأسباب –العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢–٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ.

٢٥. الفارح، منى بنت إبراهيم (١٤٣٢هـ)، **دور وزارة التربية والتعليم في مواجهة الابتزاز**. الرياض: مكتبة جرير

٢٦. المحرج، زينب بنت عبد العزيز بن أحمد (٢٠١١): **الاحتساب على ابتزاز المرأة**، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز :المفهوم –الأسباب –العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢–٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ .

٢٧. المحرج، زينب عبد العزيز، (١٤٣٥هـ): **الابتزاز في المجتمع السعودي وضوابط الحد منه**، الطبعة الأولى، الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد.

٢٨. المحرج، زينب بنت عبد العزيز بن أحمد (٢٠١٥): **الاحتساب على ابتزاز المرأة**، دراسة ميدانية على عينة من مراكز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. رسالة دكتوراة غير منشورة.

٢٩. الهويمل، إبراهيم بن سليمان (١٤٣٠هـ)، **جرائم ابتزاز الفتيات وطرق اكتشافها والتحقيق فيها**. ورقة عمل مقدمة للملتقى العلمي حول الجرائم المعلوماتية الذي نظمته هيئة

التحقيق والادعاء العام وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في الفترة من ١٤٣٠/١٠/٢٥-٢٣هـ. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

٢٨. حمد، عبد الله (٢٠٠٩م)، الابتزاز العاطفي. الكويت: منشورات ذات السلاسل.

٣٠. حميد، صالح بن عبد الله بن محمد (٢٠١١): **الابتزاز المفهوم والواقع**، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز: المفهوم- الأسباب- العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢-٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ.

٣١. دسوقي، محمد سامي حسني، (٢٠١١) **ثورة المعلومات وانعكاسها على الواقع العملي**، ورقة عمل منشورة مقدمة إلى ندوة الابتزاز: المفهوم- الأسباب- العلاج، المقامة بجامعة الملك سعود، الرياض .خلال الفترة من ٢-٣ ربيع الثاني ١٤٣٢هـ.

٣٢. دقيش، أمن (٢٠١٠م)، **الابتزاز الجنسي أسبابه وأساليبه**. القاهرة: دار المعارف.

٣٣. فورواردز، سوزان (٢٠٠٤م)، **الابتزاز العاطفي: عندما يستخدم القريبون منك الخوف، والإلزام، والشعور بالذنب ليبتزوك**. الرياض: مكتبة جرير

٣٤. مركز باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الإسلامية بجامعة الملك سعود، ١٤٣٢هـ، **بحوث ندوة الابتزاز المفهوم- الأسباب- العلاج** المقامة بجامعة الملك سعود ربيع الثاني، الطبعة الأولى، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.

المراجع الإلكترونية:

١- زريقات، مراد بن علي (٢٠٠٧): **العوامل الاجتماعية للانحراف**، روقة عمل مقدمة ضمن أعمال مؤتمر التنمية البشرية والأمن في عالم متغير، جامعة الطفيلة التقنية. الأردن. منشور في موقعه الإلكتروني، تم استرجاعه في ١٦ ديسمبر ٢٠١٦ على الرابط التالي:
http://www.murad-zuriekat.com/security_sciences06.html

٢- وكالات، (٢٠١٥): "**١٢٪ من قضايا الابتزاز في السعودية ضحاياه رجال**". مقال منشور على موقع لها أون لاين، تم استرجاعه في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٦م على الرابط التالي: http://www.lahaonline.com/articles/view/12--من-قضايا-الابتزاز-في-السعودية-ضحاياه-..رجال48479.htm/

المراجع الأجنبية:

1- Gohir, Shaista (2013), **Unheard Voices: The sexual of exploitation of asian girls and young women**. Birmingham :Muslim Womens Network UK. Available online at http://www.mwnuk.co.uk/go_files/resources/UnheardVoices.pdf (accessed 7 June 2015).

2- McLare, Angus (2002), **Sexual Blackmail: A modern history**. USA: Harvard college.

3-McLaughlin, H.,Uggen C: &Blackstone, A. (2012), **Sexual harassment, workplace authority, and the paradox of power** .American Sociological Review 77(4) 625-647. Available online at http://journals.sagepub.com/doi/pdf/10.1177/0003122412451728 (accessed 6 Jan 2018)

4-Thoreson, R. & Cook, S, (2011). **Nowhere to Turn :Blackmail and Extortion of LGBT People in Sub-Saharan Africa**. New York: International Gay and Lesbian Human Rights Commission